سلسلة الكامل/ كتاب رقم 317/ الكامل في أسانير و صحيح حريث لا يقبل الله صلوة امرأة إلا بخمار وجلباب من عشر (10) طرق عن النبي وبيان اتفاق الصحابة والأنمة علي فلك مع فِ كر تسعين (90) صحابيا وإماما منحم لمؤلفه و / عامر أحمد الحسيني .. الكتاب مجاني

الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا يقبل الله صلاة امرأة إلا بخمار وجلباب من عشر (10) طرق عن النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي ذلك مع ذِكر تسعين (90) صحابيا وإماما منهم

المقدمة:

بسم الله وكفي ، وصلاة وسلاما على عباده الذين اصطفي ، أما بعد :

بعد كتابي الأول (الكامل في السُّنن) أول كتاب على الإطلاق يجمع السنة النبوية كلها بكل من رواها من الصحابة بكل ألفاظها ومتونها المختلفة ، من أصح الصحيح إلى أضعف الضعيف ، مع الحكم على جميع الأحاديث ، وفيه (64,000 / الإصدار الخامس) أربعة وستون ألف حديث ، آثرت أن أجمع الأحاديث الواردة في بعض الأمور في كتب منفردة تسهيلا للوصول إليها وجمعها وقراءتها .

_ روي الترمذي في سننه (377) عن عائشة قالت قال رسول الله لا تُقبل صلاة الحائض إلا بخمار . (صحيح)

_ وقال الإمام ابن المنذر (الإجماع / 43) (أجمعوا على أن الحرة البالغة تخمر رأسها إذا صلت وعلى أنها إن صلت وجميع رأسها مكشوف أن عليها إعادة الصلاة)

_ وقال الإمام ابن عبد البر (الاستذكار / 2 / 201) (الذي عليه فقهاء الأمصار بالحجاز والعراق أن علي المرأة الحرة أن تغطي جسمها كله بدرع صفيق سابغ وتخمّر رأسها فإنها كلها عورة إلا وجهها وكفيها وأن عليها ستر ما عدا وجهها وكفيها)

_ وروي عبد الرزاق في مصنفه (5038) عن الحسن البصري عن النبي قال أيما جارية حاضت فلم تختمر لم يقبل الله لها صلاة . (حسن لغيره)

_ وروي الحاكم في المستدرك (1 / 250) عن أم سلمة أنها سألت النبي أتصلي المرأة في درع وخمار ليس عليها إزار ؟ قال إذا كان الدرع سابغا يغطي ظهور قدميها . (حسن)

_ وروي أبو داود في المراسيل (28) عن يحيى بن جابر أن النبي قال ثلاثة لا تجاوز صلاتهم رءوسهم وذكر منهم وامرأة قامت إلى الصلاة وأُذُنها بادية . (حسن لغيره)

_ وقد روي هذا الحديث بلفظه أو معناه عن ستة (6) من الصحابة وهم: عائشة وأم سلمة وأبو هريرة وعلي بن أبي طالب وأبو شقرة التميمي وأبو قتادة ، ومرسلا من حديث الحسن البصري ومجاهد بن جبر ويحيي الطائي .

_ بعد الكتاب السابق رقم (111) (الكامل في أحاديث الصلاة وما ورد في فرضها وفضلها وكيفيتها وآدابها / 5700 حديث)

وكتاب رقم (166) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة على الخِمار وتحريم إظهار المرأة لشئ من جسدها سوي الوجه والكفين علي الأكثر مع ذِكر (100) صحابي وإمام منهم وكشف جهالة الحدثاء الأغرار)

وكتاب رقم (312) (الكامل في تواتر حديث أمر النبي النساء بالخِمار والواسع من الثياب من ثمانية وأربعين (48) طريقا مختلفا إلى النبي وبيان كذب ما نقل عن بعض الأئمة خلاف ذلك)

وكتاب رقم (313) (الكامل في تواتر حديث لعن الله المتبرجات من النساء من ستة وأربعين (46) طريقا مختلفا إلى النبي وبيان كذب ما نقل عن بعض الأئمة خلاف ذلك)

آثرت أن أتبع ذلك بكتاب في الحديث السابق لجمع أسانيده وبيان ثبوته عن النبي ولجمع أقوال الأئمة فيه وبيان اتفاقهم على وجوب ذلك على المرأة في صلاتها وعدم صحة الصلاة بغير ذلك .

_ وقد ورد ذلك الحديث عن النبي من عشر (10) طرق ، منها طريق صحيحة بذاتها ، وأربع طرق كل منها حسنة بذاتها ، ومجموعها وحدها يرفع الحديث إلى الصحيح ،

وله خمس طرق ضعيفة ، وإن لم يكن للحديث إلا تلك الطرق الضعيفة لظل اجتماع خمس طرق يرفع الحديث إلى الحسن ويثبت أن له أصلا عن النبي ، فكيف باجتماعها مع الطرق الصحيحة والحسنة .

_ وقبل ورود ذلك الحديث فالأصل المتفق عليه بلا خلاف بين الصحابة والأئمة هو وجوب ستر العورة في الصلاة مع الاختلاف القائم بين مقدار عورة الرجل والمرأة ، إلا أن تلك الأحاديث تزيد الأمر ثبوتا علي ثبوت .

_ صلاة المرأة حيث لا يراها أحد كصلاتها في حجرة بيتها: اختلف الأئمة في مقدار ما يجوز إظهاره إن كانت تصلي وحدها في مكان لا يراها فيه أحد ، وكذلك في صلاة الرجل وحده ، وذلك للتخفيف والتفريق بين ذلك وبين الصلاة مع أحد الناس .

والأقرب والأصح أن ذلك الشرط واجب للصلاة ذاتها بغض النظر عن وجود أناس حول المصلي ، لعموم الأحاديث الواردة في ذلك ، ولقول النبي في الحديث الثابت المشهور (الله أحق أن يُستحيا منه) ،

لكن ذلك الأمر ليس هو موضوع هذا الكتاب وإنما آثرت التنبيه عليه حتى لا يستدرك عليَّ مستدرك في ذلك .

_ اختلاف الأئمة في القدمين وعدم سترهما في الصلاة: اتفق الصحابة والأئمة أن القدمين من المرأة عورة في غير الصلاة ويحرم إظهارهما ، ولا ينقل عن أحد من الصحابة والتابعين والأئمة خلاف في ذلك . لكن ورد الخلاف في القدمين في الصلاة ، وذلك لما هو معروف من حال السجود وكيفيته فتبدو الأقدام في ذلك .

والثابت عن الصحابة وأكثر الأئمة هو وجوب تغطية القدمين في الصلاة ، وقال بعض الأئمة وأشهرهم أبو حنيفة وأكثر الأحناف أن القدمين يجوز إظهارهما في الصلاة ، وستأتي أقوال الأئمة في ذلك ، ولعل الأقرب والأصح هو القول الأول للأحاديث الثابتة عن النبي في ذلك .

__ من الأحاديث الواردة في المسألة :

1_ روي الترمذي في سننه (377) عن عائشة قالت قال رسول الله لا تُقبل صلاة الحائض إلا بخمار . (صحيح)

2_ روي الطوسي في المستخرج (343) عن ابن سيرين أن عائشة نزلت على صفية أم طلحة الطلحات فرأت بنات لها قد أعصرن يصلين بغير خمر فقلت لا أرى بناتك هؤلاء إلا قد حضن أو قد حاض بعضهن قالت أجل قالت فلا تصل جارية منهن حاضت إلا بخمار فإن رسول الله دخل علي وعندي جارية قد كانت تكون في حجري فألقى إلى حقوة فقال شقيها بينها وبين الجارية التي عند أم سلمة فإني لا أراها إلا قد حاضت أو قال لا أراهما إلا قد حاضتا . (صحيح)

[2] الحاكم في المستدرك (1 / 251) عن الحسن البصري أن رسول الله قال لا تقبل صلاة
حائض إلا بخمار . (حسن لغيره)

4_ روي عبد الرزاق في مصنفه (5038) عن الحسن البصري عن النبي قال أيما جارية حاضت فلم تختمر لم يقبل الله لها صلاة . (حسن لغيره)

5_ روي مالك في المدونة (1 / 127) عن مجاهد بن جبر عن النبي قال لا تقبل صلاة امرأة بلغت المحيض إلا بخمار. (حسن لغيره) 6_ روي الخطيب البغدادي في موضح الأوهام (2 / 237) عن علي قال قال رسول الله لا تقبل صلاة من امرأة حتى تواري أذنيها ونحرها في الصلاة . (حسن لغيره)

7_ روي الحاكم في المستدرك (1/250) عن أم سلمة أنها سألت النبي أتصلي المرأة في درع وخمار ليس عليها إزار؟ قال إذا كان الدرع سابغا يغطى ظهور قدميها. (حسن)

8_ روي الطبراني في المعجم الكبير (22 / 371) عن أبي شقرة التميمي قال قال رسول الله إذا رأيتم اللاتي ألقين على رءوسهن مثل أسنمة البقر فأعلموهن أنه لا يقبل لهن صلاة . (صحيح)

9_ روي عبد الرزاق في مصنفه (5054) عن ابن جريج قال قلت لعطاء أتصلي المرأة في دراعة ؟ قال نعم ، أُخبرت أن الإماء على عهد رسول الله وبعده كن لا يصلين حتى تجعل إحداهن إزارها على رأسها متقنعة أو خمارا أو خرقة يغيب فيها رأسها . (مرسل صحيح)

10_روي الطبراني في الشاميين (2073) عن أبي هريرة عن رسول الله قال ثلاثة لا تقبل لهم صلاة ولا يجاوز صلاتهم رءوسهم شبرا رجل بات ووالداه ساخطان عليه أو أحدهما في حق وامرأة بلغت المحيض فصلت بغير قناع ورجل أم قوما وهم له كارهون . (صحيح لغيره)

11_ روي أبو داود في المراسيل (28) عن يحيى بن جابر أن النبي قال ثلاثة لا تجاوز صلاتهم رءوسهم وذكر منهم وامرأة قامت إلى الصلاة وأُذُنها بادية . (حسن لغيره)

12_ روي الطبراني في المعجم الأوسط (7606) عن أبي قتادة قال قال رسول الله لا يقبل الله من المرأة صلاة حتى تواري زينتها ولا من جارية بلغت المحيض حتى تختمر. (صحيح لغيره)

__ من الصحابة والأئمة الذين تأتي أقوالهم :

- _1_ عمر بن الخطاب
 - _2_ ابن عباس
 - _3_ عائشة
 - _4_ أم سلمة
 - _5_ ابن عمر
 - _6_ أنس بن مالك
 - _7_ أبو هريرة
 - _8_ أم حبيبة
 - _9_ حفصة
 - _10_ أبو قتادة
- _11_ الإمام الشافعي
 - _12_ الإمام مالك
 - _13_ الإمام أحمد
- _14_ الإمام أبو حنيفة
- _15_ الإمام الحسن البصري

- _16_ الإمام محد بن سيرين
- _17_ الإمام مجاهد بن جبر
- _18_ الإمام عروة بن الزبير
 - _19_ الإمام ابن المنذر
- _20_ الإمام عكرمة القرشي
- _21_ الإمام إسحاق بن راهوية
- _22_ الإمام يحيي بن أبي كثير
- _23_ الإمام عطاء بن أبي رباح
 - _24_ الإمام نافع القرشي
 - _25_ الإمام ابن عبد البر
 - _26_ الإمام ابن أبي شيبة
 - _27_ الإمام حرب الكرماني
- _28_ الإمام إسحاق الكوسج
- _29_ الإمام مكحول الشامي
- _30_ الإمام عبد الرزاق الصنعاني
 - _31_ الإمام عبيد الله الخولاني
 - _32_ الإمام سليمان الأسدي
 - _33_ الإمام سعيد بن جبير

- _34_ الإمام الليث بن سعد _35_ الإمام إبراهيم النخعي
- _36_ الإمام سفيان الثوري _37_ الإمام جابر بن زيد _38_ الإمام يحيي الطائي _39_ الإمام عبيدة السلماني _40_ الإمام أبو بكر بن الحارث
 - _41_ الإمام أبو داود _42_ الإمام الترمذي _43_ الإمام ابن حبان _44_ الإمام ابن خزيمة _45_ الإمام ابن الجارود
 - _46_ الإمام النسائي _47_ الإمام ابن ماجة _48_ الإمام الطوسي _49_ الإمام الأوزاعي
 - _51_ الإمام ابن حزم

50 الإمام أبو ثور

- _52_ الإمام البيهقي
- _53_ الإمام الطحاوي
- _54_ الإمام الجصاص
 - _55_ الإمام الخطابي
 - _56_ الإمام المزني
 - _57_ الإمام البغوي
- _58_ الإمام الماوردي
- _59_ الإمام السرخسي
- _60_ الإمام الكيا الهراسي
 - _61_ الإمام ابن الأثير
 - _62_ الإمام ابن قدامة
 - _63_ الإمام ابن الدهان
 - _64_ الإمام الرافعي
 - _65_ الإمام النووي
 - _66_ الإمام الزيلعي
 - _67_ الإمام ابن المنجي
- _68_ الإمام ابن عبد الهادي
 - _69_ الإمام ابن العطار
 - _70_ الإمام العلائي

- _71_ الإمام أبو عبد الله الحاكم _72_ الإمام عبد الوهاب المالكي _73_ الإمام ابن يونس الصقلي _74_ الإمام أبو يعلي الفراء _75_ الإمام أبو الوليد الباجي
- _76_ الإمام أبو الحسن اللخمي _77_ الإمام أبو بكر القفال _78_ الإمام أبو الحسين العمراني _78_ الإمام عبد الحق الإشبيلي _80_ الإمام عبد الغني المقدسي
- _81_ الإمام بهاء الدين المقدسي _82_ الإمام زين الدين العراقي _83_ الإمام ابن نور الدين اليمني _84_ الإمام الضياء المقدسي _85_ الإمام بدر الدين العيني
 - _86_ الإمام مغلطاي _87_ الإمام ابن رجب _88_ الإمام ابن حجر

89 الإمام ابن الملقن

90 الإمام الرملي _91_ الإمام زكريا السنيكي _92_ الإمام ابن مفلح _93_ الإمام السيوطي

1_ جاء في الإجماع لابن المنذر (43) (أجمعوا على أن الحرة البالغة تخمر رأسها إذا صلت وعلى أنها إن صلت وجميع رأسها مكشوف أن عليها إعادة الصلاة)

2_ جاء في الاستذكار لابن عبد البر (2 / 201) (الذي عليه فقهاء الأمصار بالحجاز والعراق أن علي المرأة الحرة أن تغطي جسمها كله بدرع صفيق سابغ وتخمّر رأسها فإنها كلها عورة إلا وجهها وكفيها وأن عليها ستر ما عدا وجهها وكفيها)

3_ روي مالك في الموطأ (رواية الليثي / 475) عن عروة بن الزبير أن (امرأة استفتته فقالت إن المنطق يشق علي أفأصلي في درع وخمار ؟ فقال إذا كان الدرع سابغا)

4_ روي مالك في الموطأ (رواية الليثي / 472) أنه (بلغه أن عائشة زوج النبي كانت تصلي في الدرع والخمار)

5_ روي مالك في الموطأ (رواية الليثي / 473) عن أم حرام أنها (سألت أم سلمة زوج النبي ماذا تصلي فيه المرأة من الثياب فقالت تصلي في الخمار والدرع السابغ إذا غيّب ظهور قدميها)

6_ روي مالك في الموطأ (رواية الليثي / 474) عن عبيد الله الخولاني (أن ميمونة كانت تصلي في الدرع والخمار ليس عليها إزار)

7_ جاء في المدونة للإمام مالك (1 / 186) (في امرأة صلت وقد انكشفت قدماها أو شعرها أو صدور قدميها إنها تعيد ما دامت في الوقت . . . وعن الحسن قال إذا حاضت لم تقبل لها صلاة إلا بخمار . وعن مجاهد قال إذا حاضت الجارية لم تقبل لها صلاة إلا بخمار)

8_ روي ابن أبي شيبة في مصنفه (6212) عن مجاهد قال (أيما امرأة صلت ولم تغط شعرها لم تقبل لها صلاة)

9_ جاء في مسائل حرب الكرماني للإمام أحمد (585) (عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال تصلي المرأة في ثلاثة أثواب إذا قدرت درع وخمار وإزار . وعن ابن عمر قال تصلي المرأة في الدرع والخمار والمحلفة . وعن أنس بن مالك قال تصلي المرأة في الدرع والخمار إذا كان سفيقا . وعن الحسن أن النبي قال إذا حاضت الجارية فلم تختمر، لم تقبل لها صلاة)

10_ روي عبد الرزاق في مصنفه (5026) عن الحسن البصري قال (تصلى المرأة في درع وخمار)

11_ روي عبد الرزاق في مصنفه (5028) عن محد بن أبي بكر (عن أمه أنها سألت أم سلمة في كم تصلى المرأة ؟ قالت في الخمار والدرع السابغ الذي يغيب ظهور قدميها)

12_ روي عبد الرزاق في مصنفه (5029) عن مكحول الشامي (عمن سأل عائشة في كم تصلي المرأة من الثياب ؟ فقالت له سل عليا ثم ارجع إلى فأخبرني بالذي يقول لك قال فأتى عليا فسأله فقال في الخمار والدرع السابغ ، فرجع إلى عائشة فأخبرها فقالت صدق)

13_ روي عبد الرزاق في مصنفه (5030) عن أم ثور (عن زوجها بشر قال قلت لابن عباس في كم تصلى المرأة من الثياب ؟ قال في درع وخمار)

14_ روي عبد الرزاق في مصنفه (5033) عن عكرمة قال (لو أخذت المرأة ثوبا فتقنعت به حتى لا يرى من شعرها شيء أجزأ عنها مكان الخمار)

15_ روي عبد الرزاق في مصنفه (5034) عن يحيى بن أبي كثير قال (سئل عكرمة أتصلي المرأة في درع وخمار قال نعم إذا لم يكن شفافا)

16_ روي عبد الرزاق في مصنفه (5035) عن عروة بن الزبير قال (يكفيها درعها إذا كان سابغا مع الخمار)

17_ روي عبد الرزاق في مصنفه (5036) عن عطاء بن أبي رباح قال (تصلي المرأة في درعها وخمارها وأن تجعل الجلباب أحب إليّ . قيل أرأيت إن كان درعها وخمارها رقيقا أحدهما ؟

قال فالجلباب إذا على ذلك من أجل الملائكة أنها معها . قيل درعها إلى الركبتين ، قال لا حتى يكون سابغا كثيفا قال ولتأتزر الإزار وتشد به على حقويها)

18_ روي عبد الرزاق في مصنفه (5037) عن ابن سيرين قال (قال عمر بن الخطاب لا تزهدن في إخفاء الحقو فإنه إن يك ما تحت الحقو خافيا فهو أستر فإن يك فيه شيء فهو أخفى له)

19_روي عبد الرزاق في مصنفه (5040) عن مجاهد بن جبر قال (إذا صلت الحرة التي قد حاضت بغير خمار لم يقبل الله لها صلاة)

20_ روي عبد الرزاق في مصنفه (5042) عن سليمان الأسدي (قال يقال إن المرأة إذا حاضت لم يقبل لها صلاة حتى تختمر وتوارى رأسها)

21_ روي عبد الرزاق في مصنفه (5051) عن ابن سيرين (أنه كره أن تصلي المرأة وأذنها خارجة من الخمار)

22_ روي ابن أبي شيبة في مصنفه (6214) عن ابن أبي ظبيان (أنه أرسل امرأة إلى عائشة فرأت جارية لها جمة فقالت لو استترت هذه كان أحرى بها)

23_ روي ابن أبي شيبة في مصنفه (6220) عن الحسن البصري قال (إذا حاضت الجارية لم تقبل لها صلاة إلا بخمار) 24_ روي ابن أبي شيبة في مصنفه (6224) عن الحسن البصري قال (إذا بلغت المرأة الحيض ولم تغط أذنها ورأسها لم تقبل لها صلاة)

25_ جاء في مسائل الإمام أحمد وابن راهوية لإسحاق الكوسج (2 / 464) (قلت في كم تصلي المرأة ؟ قال أقله ثوبان قميص ومقنعه . قال إسحاق كما قال عند الضرورة والذي يستحب لها ثلاثة أثواب)

26_ جاء في سنن ابن ماجة (1 / 214) (باب إذا حاضت الجارية لم تصل إلا بخمار : حدثنا .. عن عائشة أن النبي دخل عليها فاختبأت مولاة لها فقال النبي حاضت ؟ فقالت نعم فشق لها من عمامته فقال اختمري بهذا . وحدثنا .. عن عائشة عن النبي قال لا يقبل الله صلاة حائض إلا بخمار)

27_ جاء في سنن أبي داود (1 / 173) (باب في كم تصلي المرأة : حدثنا .. عن محد بن زيد بن قنفذ عن أمه أنها سألت أم سلمة ماذا تصلي فيه المرأة من الثياب فقالت تصلي في الخمار والدرع السابغ الذي يغيب ظهور قدميها . وحدثنا .. عن أم سلمة أنها سألت النبي أتصلي المرأة في درع وخمار ليس عليها إزار ؟ قال إذا كان الدرع سابغا يغطي ظهور قدميها . .. باب المرأة تصلي بغير خمار : حدثنا .. عن عائشة عن النبي أنه قال لا يقبل الله صلاة حائض إلا بخمار)

28_ جاء في سنن الترمذي (2 / 215) (باب ما جاء لا تقبل صلاة الحائض إلا بخمار : حدثنا .. عن عائشة قالت قال رسول الله لا تقبل صلاة الحائض إلا بخمار . وفي الباب عن عبد الله بن عمرو . حديث عائشة حديث حسن ، والعمل عليه عند أهل العلم أن المرأة إذا أدركت فصلت

وشيء من شعرها مكشوف لا تجوز صلاتها وهو قول الشافعي قال لا تجوز صلاة المرأة وشيء من جسدها مكشوف ، قال الشافعي وقد قيل إن كان ظهر قدميها مكشوفا فصلاتها جائزة)

29_ روي ابن الجارود في المنتقي (173) (حدثنا .. عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله قال لا يقبل الله صلاة حائض إلا بخمار)

30_ جاء في صحيح ابن خزيمة (1 / 380) (باب نفي قبول صلاة الحرة المدركة بغير خمار : حدثنا .. عن عائشة أن رسول الله قال لا يقبل الله صلاة امرأة قد حاضت إلا بخمار)

31_ جاء في مستخرج الطوسي (2 / 295) (باب ما جاء لا يقبل الله صلاة المرأة إلا بخمار : حدثنا .. عن ابن سيرين أن عائشة نزلت على صفية أم طلحة الطلحات فرأت بنات لها قد أعصرن يصلين بغير خمر فقلت لا أرى بناتك هؤلاء إلا قد حضن أو قد حاض بعضهن قالت أجل قالت فلا تصل جارية منهن حاضت إلا بخمار ،

فإن رسول الله دخل على وعندي جارية قد كانت تكون في حجري فألقى إلى حقوة فقال شقيها بينها وبين الجارية التي عند أم سلمة فإني لا أراها إلا قد حاضت أو قال لا أراهما إلا قد حاضتا . وحدثنا .. عن عائشة قالت قال رسول الله لا يقبل الله صلاة حائض بغير خمار)

32_ جاء في الأوسط لابن المنذر (5 / 69) (عن عائشة أن النبي قال لا يقبل الله صلاة امرأة تحيض إلا بخمار ، واختلفوا في المرأة تصلي وبعض شعرها مكشوف فقالت طائفة إذا صلت وشيء من شعرها مكشوف فعليها الإعادة ، كذلك قال الشافعي وأبو ثور ،

وكان النعمان يقول في المرأة تصلي وربع شعرها أو ثلثه مكشوف أو ربع فخذها أو ثلثها مكشوف أو ربع بطنها أو ثلثه مكشوف قال تنتقض الصلاة وإن انكشف أقل من ذلك لم تنتقض الصلاة وهذا قول محد وقال يعقوب إذا انكشف أقل من النصف لم تنتقض الصلاة ،

هذا قولهم في الجامع الصغير وفي رواية موسى بن يعقوب أنه قال حتى يكون أكثر من النصف وكذلك ذكر أبو ثور عن يعقوب ، وأجمع أكثر أهل العلم على أن المرأة الحرة أن تصلي مكشوفة الوجه ، وعليها عند جميعهم أن تكون كذلك في حال الحرام واختلفوا فيما عليها أن تغطي في الصلاة ،

فقالت طائفة على المرأة أن تغطي ما سوى كفيها ووجهها هذا قول الأوزاعي والشافعي وأبي ثور وقد روينا عن جماعة من أهل التفسير أنهم قالوا في قوله تعالى (ولا يبدين زينتهن إلا ما ظهر منها) أن ذلك الكفان والوجه ، فممن روينا ذلك عنه ابن عباس وعطاء ومكحول وسعيد بن جبير .. ،

وقد عارض النعمان بعض أصحابنا فقال يقال لهم أواجب على المرأة أن تغطي جميع العورات مثل الشعر والفخذ والبطن أو مباح لها كشف ما دون الربع من هذه العورات ، قال وهذا لا اختلاف في أن كشف شيء مما ذكرناه يحرم عليها إذا فعلت ذلك عامدة في صلاتها ، وقولهم وقول سائر أهل العلم في تحريم ذلك واحد ،

فإذا قالوا إن ذلك يحرم عليها قيل لهم فلم جازت صلاتها مع كشف خمس ذلك وفسدت صلاتها مع كشف ربعها وكل الفعلين محرم عليها ؟ يلزم يعقوب في تحديده النصف من ذلك ما يلزم النعمان حيث جعل ذلك لكل من الربع ، وليس ذلك من فعلهم إلا تحكما ، من شاء فعل فيه مثل فعلهم ولا حجة معهم توجب شيئا من ذلك ،

وكان مالك يقول غير ذلك ، قال في المرأة صلت وقد انكشف قدماها أو شعرها أو صدرها أو صدر قدميها تعيد ما دامت في الوقت ، وقال أصحاب الرأي إن صلت المرأة ورأسها وعورتها مكشوفة وهي تعلم أم لا تعلم، صلاتها فاسدة ،

وهذا قول الشافعي وتعيد عند الشافعي كل من هذا سبيله في الوقت وبعد خروج الوقت وتعيد عند مالك ما دامت في الوقت ، وكان إسحاق يقول تعيد إذا كانت عالمة بذلك فإن علمت بعد الصلاة لم أوجب إعادة وكان أبو ثور يقول إذا علمت أعادت وإن لم تعلم أو كشفت الريح شيئا مما عليها فأعادت السترة عليها مضت في صلاتها)

33_ جاء في الأوسط لابن المنذر (5 / 71) (ذكر عدد ما تصلي فيه المرأة من الثياب واختلفوا في عدد ما تصلي فيه المرأة من الثياب فكانت أم سلمة تقول تصلي في الخمار والدرع السائغ الذي يغيب ظهور قدميها وكانت ميمونة تصلي في درع سائغ وخمار وفعلت ذلك عائشة ،

وبه قال عروة بن الزبير والحسن البصري وروي ذلك عن ابن عباس وروينا عن أم حبيبة أنها صلت في درع وإزار وروي إجازة ذلك عن النخعي ... وممن كان يرى أن المرأة يجزيها أن تصلي في درع وخمار مالك بن أنس والليث بن سعد والأوزاعي وسفيان الثوري والشافعي وأبو ثور ،

وقال أحمد أقله ثوبان قميص ومقنعة وكذلك قال إسحاق الذي يستحب لها ثلاثة أثواب. وقالت طائفة تصلي المرأة في ثلاثة أثواب ، كذلك قال عمر بن الخطاب وابن عمر وعائشة أم المؤمنين وعبيدة السلماني وعطاء بن رباح ، وقال آخرون تصلي المرأة في أربعة أثواب ، هكذا قال عبد الله بن عمر ومحد بن سيرين وحفصة أخته ونافع وصفية ، وروي ذلك عن مجاهد ،

حدثنا .. عن أبي هريرة قال قال عمر تصلي المرأة في ثلاثة أثواب . وحدثنا .. عن ابن عمر قال إذا صلت المرأة فلتصل في ثيابها كلها الدروع والخمار والملحفة . وحدثنا .. عن عائشة أنها كانت تقوم إلى الصلاة في الخمار والإزار والدرع فتسبل إزارها فتخالف به وكانت تقول ثلاثة أثواب لا بد للمرأة في الصلاة إذا وجدتها الخمار والجلباب والدرع ،

وقال آخرون تصلي المرأة في أربعة أثواب هكذا قال ابن عمر . وحدثنا .. عن ابن عمر أنه قال تصلي المرأة في أربعة أثواب درع وإزار وخمار وملحفة . قال أبو بكر على المرأة أن تخمر في الصلاة جميع بدنها سوى وجهها وكفيها ويجزيها فيما صلت في ثوب أو ثوبين أو ثلاثة أو أكثر من ذلك إذا سترت ما يجب عليها أن تستره في الصلاة ،

ولا أحتسب ما روي عن الأوائل ممن أمر بثلاثة أثواب أو أربعة إلا استحبابا واحتياطا لها والله أعلم ، ولا أعلم أحدا من أهل العلم يوجب عليها الإعادة وإن صلت في ثوب واحد إذا ستر ذلك الثوب ما يجب عليها أن تستره والله أعلم . وكان عكرمة يقول لو أخذت المرأة ثوبا فتقنعت به حتى لا يرى من شعرها شيء أجزأها مكان الخمار ،

قال أبو بكر فإن لم تجد المرأة إلا ثوبا واحدا لا يستر جميع بدنها صلت فيه ولا إعادة عليها وروينا عن مجد بن سيرين أنه قال تتزر به ، وقال عطاء ومجاهد في المرأة تحضرها الصلاة وليس لها إلا ثوب واحد تتزر به)

34_ جاء في صحيح ابن حبان (1711) (باب ذكر الزجر عن أن تصلي الحرة البالغة من غير خمار يكون علي رأسها: أخبرنا .. عن عائشة عن النبي قال لا يقبل الله صلاة حائض إلا بخمار)

35_ جاء في أحكام القرآن للجصاص (2 / 532) (وقوله عليه السلام لا يقبل الله صلاة حائض إلا بخمارولم يرد به وجود الحيض وإنما أخبر عن حكمها بعد البلوغ)

36_ جاء في أحكام القرآن للجصاص (3 / 42) (وروى محد بن سيرين عن صفية بنت الحارث عن عائشة أن رسول الله قال لا يقبل الله صلاة حائض إلا بخمار فنفى قبولها لمن بلغت الحيض فصلتها مكشوفة الرأس كما نفى قبولها مع عدم الطهارة بقوله عليه السلام لا يقبل الله صلاة بغير طهور فثبت بذلك أن ستر العورة من فروضها)

37_ جاء في شرح مختصر الطحاوي للجصاص (1/ 699) (عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله قال لا يقبل الله صلاة حائض إلا بخمار. قال أبو بكر أحمد والمعنى من بلغت الحيض من النساء لأن الحائض لا صلاة عليها وقد دل هذا الخبر على معنيين ، أحدهما أن من شرائط الصلاة ستر العورة ، والثاني أن رأس المرأة عورة ويجب ستره في الصلاة)

38_ جاء في شرح مختصر الطحاوي للجصاص (1 / 700) (مسألة عورة المرأة في الصلاة : قال أبو بكر وذلك أبو جعفر أما المرأة فتواري في صلاتها كل شيء منها إلا وجهها وكفيها وقدميها . قال أبو بكر وذلك لأن جميع بدنها عورة لا يحل للأجنبي النظر إلية منها إلا هذه الأعضاء ،

ويدل عليه قول الله (يبدين زينتهن إلا ما ظهر منها) روى أنها الكحل والخاتم فدل أن يديها ووجهها ليسا بعورة ، وقال النبي لا يقبل الله صلاة حائض إلا بخمار ، فدل أن رأسها عورة وما كان عورة وجب ستره في الصلاة واليد والوجه والقدم ليست بعورة فلا يلزمها سترها في الصلاة)

39_ جاء في معالم السنن للخطابي (1 / 179) (عن أم سلمة أنها سألت النبي أتصلي المرأة في درع وخمار ليس عليهما إزار فقال إذا كان الدرع سابغا يغطي ظهور قدميها . قلت واختلف الناس فيما يجب على المرأة الحرة أن تغطي من بدنها إذا صلت فقال الأوزاعي والشافعي تغطي جميع بدنها إلا وجهها وكفيها ،

وروي ذلك عن ابن عباس وعطاء وقال أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام كل شيء من المرأة عورة حتى ظفرها ، وقال أحمد المرأة تصلي ولا يرى منها شيء ولا ظفرها ، وقال مالك بن أنس إذا صلت المرأة وقد انكشف شعرها أو صدور قدميها تعيد ما دامت في الوقت ،

وقال أصحاب الرأي في المرأة تصلي وربع شعرها أوثلثه مكشوف أو ربع فخذها أو ثلثه مكشوف أو ربع بطنها أو ثلثه مكشوف فإن صلاتها تنتقض وإن انكشف أقل من ذلك لم تنتقض وبينهم اختلاف في تحديده ومنهم من قال بالنصف ، ولا أعلم لشيء مما ذهبوا إليه في التحديد أصلا يعتمد ، وفي الخبر دليل على صحة قول من لم يجز صلاتها إذا انكشف من بدنها شيء ألا تراه يقول إذا كان سابغا يغطى ظهور قدميها فجعل من شرط جواز صلاتها أن لا يظهر من أعضائها شيء .

ومن باب تصلي المرأة بغير خمار: قال أبو داود حدثنا .. عن عائشة عن النبي أنه قال لا تقبل صلاة حائض إلا بخمار . قلت يريد بالحائض المرأة التي قد بلغت سن المحيض ولم يرد به المرأة التي هي في أيام حيضها فإن الحائض لا تصلى بوجه)

40_ روي الحاكم في المستدرك (915) (أخبرنا .. عن أم سلمة أنها سألت النبي أتصلي المرأة في درع، وخمار ليس عليها إزار ؟ قال إذا كان الدرع سابغا يغطي ظهور قدميها . هذا حديث صحيح على شرط البخاري)

41_ روي الحاكم في المستدرك (917) (حدثنا .. عن عائشة عن النبي أنه قال لا تقبل صلاة حائض إلا بخمار . هذا حديث صحيح على شرط مسلم)

42_ جاء في المعونة لعبد الوهاب المالكي (228) (باب ستر العورة : اختلف أصحابنا في ستر العورة هل هو شرط في صحة الصلاة أم لا ، فإذا قلنا إنه شرط فوجهه قوله لا يقبل الله صلاة حائض إلا بخمار ، وقوله صلوا كما رأيتموني أصلي ،

ولأن كل ماكان واجبا في غير الصلاة تأكد وجوبه في الصلاة ، وإذا قلنا بالوجه الآخر فلأن هيأة الصلاة من حقها بأن يتعلق وجوبها بالصلاة فيجب بوجوبها ويسقط بسقوطها كالطهارة وغيرها ، فلما اتفقنا على أن وجوب ستر العورة لا يقف على الصلاة بل يجب في كل حال أن يستر عن أعين الناس دل على أنها ليست من شرط صحة الصلاة .

فصل عورة الحرة: الحرة جميع بدنها عورة إلا الوجه والكفين فيجب عليها ستر جميعه إلا قدر ما ذكرناه والدليل عليه قوله تعالى (ولا يبدين زينتهن إلا ما ظهر منها) قيل الوجه والكفان ، وروي أن أم سلمة سألت النبي أتصلي المرأة في درع وخمار ليس عليها إزار قال إذا كان الدرع سابغا يغطي ظهور قدميها ، وهو في الموطأ موقوف علي أم سلمة وروي نحوه عن عائشة رضي الله عنها)

43_ جاء في الحاوي الكبير للماوردي (2 / 166) (وروت صفية بنت الحارث عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله قال لا يقبل الله صلاة امرأة حاضت إلا بخمار ، أي بلغت حال الحيض وروي لا يقبل الله صلاة امرأة تحيض إلا بخمار)

44_ جاء في الجامع لمسائل المدونة لابن يونس الصقلي (2 / 607) (قال مالك رحمه الله وإذا صلت المرأة بادية الشعر أو الصدر أو ظهور القدمين أعادت الصلاة في الوقت . قال ابن حبيب قال أصبغ وإنما أعادت في الوقت لأن الإعادة لم تكن في ذلك بالقوية عند أهل العلم وسواء كانت جاهلة أو عامدة أو ناسية)

45_ جاء في المحلي لابن حزم (1 / 104) (عن عائشة أم المؤمنين أن رسول الله قال لا يقبل الله صلاة حائض إلا بخمار فأخبر عليه السلام أن الحائض تلزمها الأحكام وأن صلاتها تقبل على صفة ما ولا تقبل على غيرها)

46_ جاء في السنن الكبري للبيهقي (2 / 329) (باب ما تصلي فيه المرأة من الثياب : أخبرنا .. أن مجد بن زيد القرشي حدثهم عن أمه أنها سألت أم سلمة زوج النبي ماذا تصلي فيه المرأة من الثياب ؟ فقالت في الخمار والدرع السابغ الذي يغيب ظهور قدميها .

أخبرنا .. عن محد بن زيد بن المهاجر عن أمه عن أم سلمة أنها سألت النبي أتصلي المرأة في درع وخمار ليس عليها إزار ؟ فقال إذا كان الدرع سابغا يغطي ظهور قدميها . أخبرنا .. عن ابن عمر رضي الله عنهما قال رسول الله إن الذي يجر ثوبه من الخيلاء لا ينظر الله إليه يوم القيامة فقالت أم سلمة يا رسول الله فكيف بالنساء ؟ قال شبر ،

قالت إذا تخرج سوقهن أو قالت أقدامهن ، قال فذراع ولا يزدن عليه . وأخبرنا .. عن أم سلمة عن النبي ذيل المرأة شبر ، قلت إذا تخرج قدماها ، قال فذراع لا يزدن عليه . وفي هذا دليل على وجوب ستر قدميها . وأخبرنا .. عن عائشة رضي الله عنها عن النبي أنه قال لا تقبل صلاة حائض إلا بخمار . وأخبرنا .. عن الحسن أن رسول الله قال لا تقبل صلاة حائض إلا بخمار)

47_ جاء في التعليق الكبير لأبي يعلي الفراء (1 / 128) (وروى أيضا بإسناده عن يحيى بن جابر الطائي رضي الله عنه قال قال رسول الله أيما امرأة صلت بادية أذنها فلا صلاة لها . وروت عائشة رضي الله عنها أن النبي قال لا يقبل الله صلاة حائض إلا بخمار ، ذكرها أبو داود في كتابه بإسناده)

48_ جاء في الاستذكار لابن عبد البر (2 / 198) (باب الرخصة في صلاة المرأة في الدرع والخمار : ... وروي أن المرأة تصلي في الخمار والدرع السابغ عن ابن عباس وعروة بن الزبير وعكرمة وجابر بن زيد وإبراهيم والحكم عن جابر بن زيد تصلي المرأة في درع صفيق وخمار صفيق ، وهو قول فقهاء الأمصار ،

وقال ابن عمر إذا صلت المرأة فلتصل في ثيابها كلها الدرع والخمار والملحفة ، وروي عن عبيدة أن المرأة تصلي في الدرع والخمار والحقو رواه بن أبي شيبة ، وقال مجاهد لا تصلي المرأة في أقل من أربع أثواب ، وهذا لم يقله غيره وهذه الأثواب الخمار والدرع والملحفة والإزار ،

قال أبو عمر لهذا والله أعلم ترجم مالك رحمه الله في صلاة المرأة في الدرع والخمار حدثنا .. عن أبي هريرة عن النبي أنه قال تصلي المرأة في ثلاثة أثواب إزار ودرع وخمار . .. والذي عليه فقهاء الأمصار بالحجاز والعراق أن على المرأة الحرة أن تغطي جسمها كله بدرع صفيق سابغ وتخمر رأسها فإنها كلها عورة إلا وجهها وكفيها وأن عليها ستر ما عدا وجهها وكفيها ،

واختلفوا في ظهور قدميها فقال مالك والليث بن سعد تستر قدميها في الصلاة قال مالك فإن لم تفعل أعادت ما دامت في الوقت وعند الليث تعيد أبدا ، وقال الشافعي ما عدا وجهها وكفيها عورة

فإن انكشف ذلك منها في الصلاة أعادت ولا إعادة عنده مقصورة على الوقت في شيء من الصلاة وكل ما قال فيه عليه الإعادة وذلك عنده في الوقت وبعده ،

وقال أبو حنيفة والثوري قدم المرأة ليست بعورة إن صلت وقدمها مكشوفة لم تعد ، قال أبو عمر لا خلاف علمته بين الصحابة في ستر ظهور قدمي المرأة في الصلاة وحسبك بما جاء في ذلك عن أمهات المسلمين رضي الله عنهن)

49_ جاء في شرح الموطأ للباجي (1 / 247) (وجه القول بأنها من فروض الصلاة الحديث المروي عن النبي أنه قال لا تقبل صلاة حائض إلا بخمار ومن جهة القياس أن هذه عبادة من شرطها الطهارة لها تعلق بالنية فوجب أن يكون من شرطها الطهارة لها تعلق بالنية فوجب أن يكون من شرطها ستر العورة)

50_ جاء في التبصرة لأبي الحسن اللخمي (1/369) (وفي الترمذي عن عائشة قالت قال رسول الله لا يقبل الله صلاة الحائض إلا بخمار، يريد من بلغ المحيض فجعل ذلك واجبا لا تجزىء الصلاة إلا به، وإذا لم تجزئها الصلاة إذا لم تخمر رأسها كان أحرى ألا تجزئها إذا بدا شيء من جسدها)

51_ جاء في المبسوط للسرخسي (1 / 197) (والمراد ستر العورة لأجل الصلاة لا لأجل الناس والناس في الأسواق أكثر منهم في المساجد ورأس المرأة عورة قال عليه الصلاة والسلام لا يقبل الله صلاة امرأة حائض إلا بخمار أي صلاة بالغة فإن الحائض لا تصلي)

52_ جاء في أحكام القرآن للكيا الهراسي (3 / 137) (وعن عائشة أنها روت أنه عليه الصلاة والسلام قال لا يقبل الله صلاة امرأة إلا بخمار ، فنفى قبولها لمن بلغت الحيض فصلتها مكشوفة الرأس كما نفى قبولها مع عدم الطهارة بقوله لا يقبل الله الصلاة بغير طهور)

53_ جاء في حلية العلماء لأبي بكر القفال (2 / 61) (باب ستر العورة : ستر العورة عن العيون واجب وهل يجب في حال الخلوة فيه وجهان ، وهو شرط في صحة الصلاة وهو قول أبي حنيفة ، وقال مالك ستر العورة واجب للصلاة وليس بشرط في صحتها فإن انكشف من العورة شيء لم تصح الصلاة ،

وقال أبو حنيفة إذا ظهر من العورة المغلظة وهي القبل والدبر قدر الدرهم لم تبطل الصلاة وإن كان أكثر بطلت ، وأما المخففة فإن انكشف منها ما دون الربع من الفخذ أو شعر المرأة لم تبطل الصلاة ، وقال أبو يوسف إن انكشف أقل من النصف لم تبطل ،

وعورة الرجل ما بين السرة والركبة والسرة والركبة ليستا من العورة وبه قال مالك وإحدى الروايتين عن أحمد ، ومن أصحابنا من قال هما من العورة وهو قول أبي حنيفة في الركبة ، وقال داود السوأتان هما العورة وروي ذلك عن أحمد أيضا ،

والحرة جميع بدنها عورة إلا الوجه والكفين وبه قال مالك وقال أبو حنيفة قدمها أيضا ليس بعورة وهو قول الثوري واختيار المزني ، وقال أحمد يجب عليها ستر جميع بدنها إلا الوجه ، وبه قال دواد ، وحكي عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحرث بن هشام أحد الفقهاء السبعة أن جميع بدنها عورة حتى ظفرها ،

ذكر القاضي حسين رحمه الله قال إنه لا يجوز للأجنبي مس يد الأجنبية ولو لم تكن عورة ، وكذلك ذو الرحم المحرم لا يجوز أن يمس ذات الرحم وإن لم تكن عورة في حقه ، قال الشيخ الإمام رحمه الله وهذا صحيح في الأجنبية وليس بصحيح في ذات المحرم فإنه يجوز له مسها إذا لم يقصد الشهوة)

54_ جاء في شرح السنة للبغوي (2 / 435) (باب في كم تصلي المرأة من الثياب : أخبرنا .. عن مجد بن زيد بن قنفذ عن أمه أنها سألت أم سلمة زوج النبي ماذا تصلي فيه المرأة من الثياب ؟ فقالت تصلي في الخمار والدرع السابغ الذي يغيب ظهور قدميه . وروى هذا الحديث عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار عن محد بن زيد بن قنفذ عن أمه أم حرام عن أم سلمة أنها سألت رسول الله .

ستر العورة واجب في الجملة ومن صلى مكشوف شيء من عورته مع القدرة على الستر لا تصح صلاته ، فعلى الرجل ستر ما بين سرته وركبته ، أما المرأة الحرة فعليها أن تغطي جميع بدنها في الصلاة إلا الوجه واليدين إلى الكوعين ، يروى ذلك عن ابن عباس وهو قول الأوزاعي والشافعي ، فإذا انكشف شيء مما سوى الوجه واليدين عليها الإعادة ،

وقد قيل إن كان ظهر قدميها مكشوفا فصلاتها جائزة ، وقال مالك إذا انكشف شعرها أو صدور قدميها تعيد ما دامت في الوقت وقال أصحاب الرأي إذا انكشف منها أقل من ربع العضو لا إعادة عليها ، والحديث حجة عليه من حيث إنه شرط أن يكون الدرع سابغا يغطى ظهور قدميها .

أخبرنا .. عن عائشة عن النبي أنه قال لا يقبل الله صلاة حائض إلا بخمار ، والمراد بالحائض البالغة ، ففيه دليل على أن رأسها عورة ولو صلت مكشوفة الرأس لا تصح صلاتها)

55_ جاء في البيان لأبي الحسين العمراني (2 / 118) (فرع عورة المرأة : وأما المرأة الحرة فجميع بدنها عورة إلا الوجه والكفين وبه قال مالك ، وفي أخمص قدميها وجهان عند الخراسانيين ، وقال الثوري وأبو حنيفة قدمها ليس بعورة ، وقال داود وأحمد جميع بدنها عورة إلا الوجه ،

وقال أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام كل بدنها عورة حتى ظفرها ، دليلنا قوله تعالى (ولا يبدين زينتهن إلا ما ظهر منها) ، قال ابن عباس وجهها وكفاها ، وروت أم سلمة قالت قلت يا رسول الله تصلي المرأة في درع وخمار وليس عليها إزار ؟ فقال نعم إذا كان سابغا يغطي ظهور قدميها)

56_ جاء في الأحكام الكبري لعبد الحق الإشبيلي (2 / 110) (باب في كم تصلي المرأة من الثياب : أبو داود حدثنا .. عائشة عن النبي أنه قال لا تقبل صلاة حائض إلا بخمار . أبو داود حدثنا .. عن مجد بن سيرين أن عائشة نزلت على صفية أم طلحة الطلحات فرأت بنات لها فقالت إن رسول الله دخل وفي حجرتي جارية فألقي لي حقوه ،

فقال شقيه شقتين فأعطه هذه نصفا والفتاة التي عند أم سلمة نصفا فإني لا أراها إلا قد حاضت أو إني لا أراهما إلا قد حاضتا . البخاري حدثنا .. أن عائشة قالت كان رسول الله يصلي الفجر فيشهد معه نساء من المؤمنات متلفعات في مروطهن ثم يرجعن إلى بيوتهن ما يعرفهن أحد)

57_ جاء في تقويم النظر لابن الدهان (1/334) (عورة الحرة بالنسبة إلى الصلاة: المذهب جميع بدنها إلا الوجه والكفين وظهر القدمين. الدليل من المنقول ، لنا ما روي عن أم سلمة أنها قالت يا رسول الله أتصلي المرأة في درع وخمار بغير إزار؟ قال نعم إذا كان سابغا يغطى ظهور قدميها)

58_ جاء في تقويم النظر لابن الدهان (1 / 337) (إذا ما بدا من عورة الرجل أو المرأة شيء في الصلاة مع القدرة على السترة هل تبطل أم لا ؟ المذهب نعم ، عندهم إن كان دون الدرهم من المغلظة ودون الربع من غيرها فلا وإن أكثر من ذلك بطلت . الدليل من المنقول ، لنا ما روي عن النبي أنه قال لا يقبل الله صلاة امرأة حاضت إلا بخمار ، وتقديره امرأة بلغت المحيض وهذا يدل على أن شعرها يجب تخمير جميعه .

الدليل من المعقول ، لنا أن هذا حكم يتعلق بالعورة فاستوى فيها قليلها وكثيرها كالنظر . لهم لأن ستر العورة حكم يسقط في حال العذر فوجب أن يكون في غير حال العذر يختلف قليله وكثيره كإزالة النجاسة والعذر الذي يضبطها العدم وما إذا كشف الريح بعض عورته في الصلاة فرد الثوب على ما انكشف .. ،

ولأن التحديد بما دون الدرهم ليس بأولى من التحديد بالربع وبما فوقه وبالدرهم وما فوقه ، وقد بطل التحديد بما دون الربع والدرهم فوجب أن يكون التحديد بما دون الربع والدرهم . مسألة وأما قولهم إن ما عفا عنه حال العذر فوجب أن يختلف حكمه قليله وكثيره فهو باطل بالنظر ،

فإن نظرة الفجأة عفي عنها للعذر ويستوي حكم قليلها وكثيرها وأيضا ينتقض ما قالوه بالوضوء فإنه يعفى عنه عند العجز عن استعمال الماء والتراب ولم يتعذر العفو عن بعضه على أن المفتى في النجاسة أنه عفى عنها للضرورة ولخوف المشقة في بابها وأما العورة فلا مشقة تلحق في سترها فافترق المعنى فيهما)

59_ جاء في عمدة الأحكام لعبد الغني المقدسي (1 / 77) (عن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله لا يقبل الله صلاة حائض إلا بخمار . الترمذي وقال حديث حسن)

60_ جاء في النهاية لابن الأثير (1 / 469) (فمن أحاديثه قوله لا تقبل صلاة حائض إلا بخمار أي التي بلغت سن المحيض وجرى عليها القلم ولم يرد في أيام حيضها لأن الحائض لا صلاة عليها)

61_ جاء في المغني لابن قدامة (1 / 430)(إذا انكشف من المرأة الحرة شيء سوى وجهها أعادت الصلاة لا يختلف الصلاة : مسألة قال وإذا انكشف من المرأة الحرة شيء سوى وجهها أعادت الصلاة لا يختلف المذهب في أنه يجوز للمرأة كشف وجهها في الصلاة ولا نعلم فيه خلافا بين أهل العلم ،

وأنه ليس لها كشف ما عدا وجهها وكفيها وفي الكفين روايتان ، واختلف أهل العلم فأجمع أكثرهم على أن لها أن تصلي مكشوفة الوجه ، وأجمع أهل العلم على أن للمرأة الحرة أن تخمر رأسها إذا صلت وعلى أنها إذا صلت وجميع رأسها مكشوف أن عليها الإعادة ،

وقال أبو حنيفة القدمان ليسا من العورة لأنهما يظهران غالبا فهما كالوجه وإن انكشف من المرأة أقل من ربع شعرها أو ربع فخذها أو ربع بطنها لم تبطل صلاتها ، وقال مالك والأوزاعي والشافعي جميع المرأة عورة إلا وجهها وكفيها وما سوى ذلك يجب ستره في الصلاة ،

لأن ابن عباس قال في قوله تعالى (ولا يبدين زينتهن إلا ما ظهر منها) قال الوجه والكفين ، ولأن النبي نهى المحرمة عن لبس القفازين والنقاب ولو كان الوجه والكفان عورة لما حرم سترهما ولأن الحاجة تدعو إلى كشف الوجه للبيع والشراء والكفين للأخذ والإعطاء ،

وقال بعض أصحابنا المرأة كلها عورة لأنه قد روي في حديث عن النبي المرأة عورة ، رواه الترمذي وقال حديث حسن صحيح ، ولكن رخص لها في كشف وجهها وكفيها لما في تغطيته من المشقة وأبيح النظر إليه لأجل الخطبة لأنه مجمع المحاسن ، وهذا قول أبي بكر الحارث بن هشام قال المرأة كلها عورة حتى ظفرها ،

والدليل على وجوب تغطية القدمين ما روت أم سلمة قالت قلت يا رسول الله أتصلي المرأة في درع وخمار وليس عليها إزار؟ قال نعم إذا كان سابغا يغطي ظهور قدميها ، رواه أبو داود وقال وقفه جماعة على أم سلمة ووقفه عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار ،

وروى ابن عمر أن رسول الله قال لا ينظر الله إلى من جر ذيله خيلاء ، فقالت أم سلمة كيف يصنع النساء بذيولهن ؟ قال يرخين شبرا ، فقالت إذن تنكشف أقدامهن ، قال فيرخينه ذراعا لا يزدن عليه ، رواه الترمذي وقال حديث حسن صحيح ،

وهذا يدل على وجوب تغطية القدمين ولأنه محل لا يجب كشفه في الإحرام فلم يجب كشفه في الصلاة، كالساقين ، وما ذكروه من تقدير البطلان بزيادة على ربع العضو فتحكم لا دليل عليه ، والتقدير لا يصار إليه بمجرد الرأي ، وقد ثبت وجوب تغطية الرأس بقول النبي لا يقبل الله صلاة حائض إلا بخمار ، أخرجه الترمذي وقال حديث حسن ،

وبالإجماع على ما قدمناه ، فأما الكفان فقد ذكرنا فيهما روايتين إحداهما لا يجب سترهما لما ذكرنا والثانية يجب لقول النبي المرأة عورة ، وهذا عام إلا ما خصه الدليل وقول ابن عباس الوجه والكفان قد روى أبو حفص عن عبد الله بن مسعود خلافه قال (ولا يبدين زينتهن إلا ما ظهر منها

) قال الثياب ، ولا يجب كشف الكفين في الإحرام إنما يحرم أن تلبس فيهما شيئا مصنوعا على قدرهما كما يحرم على الرجل لبس السراويل والذي يستر به عورته .

_ فصل المستحب أن تصلي المرأة في درع: والمستحب أن تصلي المرأة في درع وهو القميص لكنه سابغ يغطي قدميها وخمار يغطي رأسها وعنقها وجلباب وهو الملحفة تلتحف به من فوق الدرع، روي نحو ذلك عن عمر وابنه وعائشة وعبيدة السلماني وعطاء وهو قول الشافعي، قال أحمد قد اتفق عامتهم على الدرع والخمار وما زاد فهو خير وأستر ولأنه إذا كان عليها جلباب فإنها تجافيه راكعة وساجدة لئلا تصفها ثيابها فتبين عجيزتها ومواضع عوراتها المغلظة.

_ فصل يجزئها من اللباس الستر الواجب: ويجزئها من اللباس الستر الواجب على ما بينا بحديث أم سلمة أنها سألت رسول الله أتصلي المرأة في درع وخمار ليس عليها إزار؟ قال نعم إذا كان الدرع سابغا يغطي ظهور قدميها. وقد روي عن ميمونة وأم سلمةأنهما كانتا تصليان في درع وخمار ليس عليهما إزار، رواه مالك في الموطأ، وقال أحمد قد اتفق عامتهم على الدرع والخمار ولأنها سترت ما يجب عليها ستره فأجزأتها صلاتها كالرجل.

_ فصل فإن انكشف من المرأة شيء يسير من غير الوجه والكفين الصلاة: فإن انكشف من المرأة شيء يسير من غير الوجه والكفين فلا أعلم فيها قولا صحيحا صريحا وظاهر قول الخرقي إذا انكشف من المرأة الحرة شيء سوى وجهها وكفيها أعادت يقتضي بطلان الصلاة بانكشاف اليسير لأنه شيء يمكن حمل ذلك على الكثير لما قررنا في عورة الرجل أنه يعفى فيها عن اليسير فكذا ها هنا ولأنه يشق التحرز من اليسير فعفى عنه قياسا على يسير عورة الرجل)

62_ جاء في شرح الوجيز للرافعي (2 / 35) (لنا ما روي أنه ﷺ سئل عن المرأة تصلي في درع وخمار من غير إزار فقال لا بأس إذا كان الدرع سابغا يغطي ظهور قدميها . وهل يستثنى أخمصا القدمين حكى صاحب الكتاب وطائفة فيه وجهين وجعلهما آخرون قولين منهم القفال ،

أحدهما أنهما ليستا من العورة لأن النبي خص ظهور القدمين بالذكر فأشعر ذلك بأن تغطية باطن القدمين لا تجب ، وأصحهما أنها من العورة تسوية بين ظاهرهما وباطنهما كما يسوى بين ظاهر اليدين وباطنهما في الخروج عن حد العورة)

63_ جاء في شرح العمدة لبهاء الدين المقدسي (الشرط الثالث ستر العورة بما لا يصف البشرة واجب لما روت عائشة رضي الله عنها أن النبي قال لا يقبل الله صلاة حائض إلا بخمار ، رواه أبو داود)

64_ جاء في السنن والأحكام للضياء المقدسي (1/380) (باب ما تصلي فيه المرأة وذكر عورتها: عن أم سلمة أنها سألت النبي أتصلي المرأة في درع وخمار ليس عليها إزار؟ قال إذا كان الدرع سابغا يغطي ظهور قدميها، رواه أبو داود وقد رواه غير واحد من الأئمة فوقفوه على أم سلمة من قولها. عن عائشة عن النبي أنه قال لا يقبل الله صلاة حائض إلا بخمار، رواه الإمام أحمد وأبو داود والترمذي وقال حديث حسن.

وعن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله من جر ثوبه خيلاء لم ينظر الله إليه يوم القيامة ، فقالت أم سلمة فكيف تصنع النساء بذيولهن ؟ قال يرخين شبرا ، فقالت إذا تنكشف أقدامهن ، قال فيرخينه ذراعا لا يزدن عليه ، رواه النسائي والترمذي وقال حديث حسن صحيح .

وروى الإمام أحمد عن أم سلمة قالت قلت فكيف بالنساء يا رسول الله ؟ قال يرخين شبرا ، قلت إذا ينكشف عنهن ، قال فذراع لا يزدن عنه . وعن عائشة قالت ما ظهر منها ، الوجه والكفان ، رواه البيهقي)

65_ جاء في المجموع للنووي (3 / 166) (.. ثم إن التقييد بالحائض خرج على الغالب وهو أن التي دون البلوغ لا تصلى والا فلا يقبل صلاة الصبية المميزة إلا بخمار)

66_ جاء في الممتع لأبي البركات ابن المنجي (1 / 295) (باب ستر العورة : قال المصنف رحمه الله وهو الشرط الثالث وسترها عن النظر بما لا يصف البشرة واجب . أما كون ستر العورة الشرط الثالث فلأنه يلي الثاني ، وأما كونه شرطا لصحة الصلاة فلقوله هل لا يقبل الله صلاة حائض إلا بخمار ، رواه أبو داود والترمذي وابن ماجة)

67_ جاء في الإلمام لابن عبد الهادي (1 / 95) (وعن عائشة رضي الله عنها عن النبي أنه قال لا يقبل الله صلاة حائض إلا بخمار ، أخرجه أبو داود وقد روي موقوفا ، ورواه ابن خزيمة في صحيحه بلفظ لا يقبل الله صلاة امرأة قد حاضت إلا بخمار .

وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله من جر ثوبه خيلاء لم ينظر الله إليه يوم القيامة ، فقالت أم سلمة فكيف يصنع النساء بذيولهن ؟ قال يرخين شبرا ، قالت إذا تنكشف أقدامهن ، قال فيرخينه ذراعا لا يزدن عليه ، أخرجه النسائي والترمذي وصححه)

68_ جاء في شرح العمدة لابن العطار (1 / 52) (فأما ملازمة القبول للصحة ففي قوله صلى الله عليه وسلم لا تقبل صلاة حائض إلا بخمار أي من بلغت سن الحيض لا تقبل صلاتها إلا بسترتها ولا تصح ولا تقبل مع انكشاف عورتها)

69_ جاء في تبيين الحقائق للزيلعي (1 / 95) (ولقوله عليه الصلاة والسلام لا يقبل الله صلاة حائض إلا بخمار أي البالغة والثوب الرقيق الذي يصف ما تحته لا تجوز الصلاة فيه لأنه مكشوف العورة معنى)

70_ جاء في تحقيق المراد للعلائي (115) (ولهذا أتى النبي بنفي القبول حيث المراد نفي الصحة مثل لا يقبل الله صلاة بغير طهور ولا صدقة من غلول وقوله لا يقبل صلاة حائض إلا بخمار أي من بلغت سن المحيض)

71_ جاء في شرح سنن ابن ماجة لمغلطاي (923) (باب إذا حاضت الجارية لم تصل إلا بخمار : حدثنا .. عن عائشة أن النبي دخل عليها فاختبأت مولاة لها فقال النبي حاضت ؟ فقالت نعم ، قال فشق لها من عمامته فقال اختمري بهذا حدثنا .. عن عائشة عن النبي أنه قال لا يقبل صلاة حائض إلا بخمار . هذا حديث لما خرجه أبو عيسى بلفظ الحائض المرأة البالغ قال حديث عائشة حسن ،

ولفظ ابن خزيمة وخرجه في صحيحه لا يقبل الله صلاة امرأة قد حاضت إلا بخمار ، وخرجه ابن الجارود في منتقاه وصححه ابن حزم وخرجه ابن حبان باللفظين جميعا وحسنه الطوسي وحديث عبد الله بن عمر وقال رسول الله من جر ثوبه خيلاء لم ينظر الله إليه يوم القيامة فقالت

أم سلمة فكيف تصنع النساء بذيولهن ، قال يرخين شبرا ، فقالت إذا تنكشف أقدامهن ، قال فترخيه ذراعا لا يزدن عليه ، قال فيه الترمذي حسن صحيح .

... قال أبو عمر والذي عليه فقهاء الأمصار بالحجاز والعراق أن على المرأة أن تغطى جسمها كله بدرع صفيق سابغ وتخمر رأسها فإنها كلها عورة إلا وجهها وكفيها ، واختلفوا في ظهور قدميها فقال مالك، والليث بن سعد تسترهما في الصلاة ، قال مالك فإن لم تفعل أعادت ما دامت في الوقت ،

وقال الشافعي ما عدا وجهها وكفيها عورة فإن انكشف ذلك منها في الصلاة أعادت ، وقال أبو حنيفة قدمها ليس بعورة فإن صلت وقدمها مكشوفة لم تعد ، وروى عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام أنه قال كل شيء من المرأة عورة حتى ظفرها ، وقال به غيره إلا أحمد بن حنبل في رواية انتهى كلام ابن عمر ، وفيما نقله عن الشافعي نظر لما ذكره الترمذي عنه قال الشافعي وقد قيل إن كان ظهر قدميها مكشوفان صلاتها جائزة)

72_ جاء في فتح الباري لابن رجب (2 / 348) (وفي رواية لها لا يقبل الله صلاة امرأة قد حاضت إلا بخمار ، وقال الترمذي العمل على هذا عند أهل العلم أن المراة إذا أدركت فصلت وشيء من شعرها مكشوف لا تجوز صلاتها ، وقال ابن المنذر أجمع أهل العلم أن على المرأة الحرة البالغ أن تخمر رأسها إذا صلت وأنها إذا صلت وجميع رأسها مكشوف أن عليها إعادة الصلاة ،

قال وأجمعوا أن لها أن تصلي وهي مكشوفة الوجه واختلفوا فيما عليها أن تغطي في الصلاة فقالت طائفة عليها أن تغطي ما سوى وجهها وكفيها وهو قول الاوزاعي والشافعي وأبي ثور ، وقال أحمد إذا صلت تغطي كل شيء منها ولا يرى منها شيء ولا ظفرها ، وقال أبو بكر بن عبد الرحمان بن الحارث بن هشام كل شيء من المراة عورة حتى ظفرها ،

قلت قد تقدم أن كشف وجهها في الصلاة جائز بالإجماع ، والخلاف في الكفين وفيه عن أحمد روايتان ، وقال الحسن إذا بلغت المحيض فصلت ولم توار أذنيها فلا صلاة لها ، وعند أبي حنيفة لا يجب عليها ستر اليدين ولا القدمين)

73_ جاء في تحفة المحتاج لابن الملقن (1/344) (عن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله لا يقبل الله صلاة حائض إلا بخمار، رواه أبو داود وابن ماجه والترمذي وقال حديث حسن، والحاكم وقال صحيح على شرط مسلم، وكذا صححه ابن خزيمة وابن حبان، والمراد بالحائض البالغ)

74_ جاء في الإعلام لابن الملقن (1 / 217) (فأما ملازمة القبول للصحة ففي قوله عليه السلام لا يقبل الله صلاة حائض إلا بخمار ، صححه الأئمة ابن خزيمة وابن حبان والحاكم ، والمراد بها من بلغت سن الحيض فإنها لا تقبل صلاتها إلا بسترتها ولا تصح ولا تقبل مع انكشاف عورتها)

75_ جاء في طرح التثريب للعراقي (2 / 226) (ومتى قام الدليل على فساد صلاة من صلى مكشوف العورة دل ذلك على أن ستر العورة شرط في صحة الصلاة وذلك هو المقصود بعد ثبوت هذه المقدمات ويدل لذلك أيضا قوله عليه الصلاة والسلام لا يقبل الله صلاة حائض إلا بخمار رواه أبو داود والترمذي وحسنه والمراد بالحائض من بلغت سن الحيض)

76_ جاء في تيسير البيان لابن نور الدين اليمني (3 / 255) (ستر العورة شرط في الصلاة، وفرض من فروضها لا تصح إلا به لأن الأمر تناول بخصوصها وبه قال أبو حنيفة والشافعي وأحمد وبينه قوله على الله صلاة حائض إلا بخمار وما أشبهه من الآثار)

77_ جاء في شرح سنن أبي داود للرملي (4 / 85) (قال ابن عبد البر قال جابر بن زيد تصلي المرأة في درع صفيق وخمار صفيق ، قال وهو قول فقهاء الأمصار)

78_ جاء في بلوغ المرام لابن حجر (205) (عن عائشة رضي الله عنها عن النبي قال لا يقبل الله صلاة حائض إلا بخمار ، رواه الخمسة إلا النسائي وصححه ابن خزيمة)

79_ جاء في شرح الهداية لبدر الدين العيني (2 / 120) (وقال عليه السلام لا صلاة لحائض إلا بخمار أي لبالغة .. ورواه ابن خزيمة وابن حبان في صحيحيهما ولفظهما لا يقبل الله صلاة امرأة قد حاضت إلا بخمار . رواه الحاكم في المستدرك وقال حديث صحيح على شرط مسلم .. ، وهذا قد دل على افتراض ستر العورة في الصلاة وستر العورة شرط لصحة الصلاة فرضها ونفلها عندنا ،

وبه قال الشافعي وأحمد وعامة الفقهاء وأهل الحديث ، وقال بعض المالكية هو واجب وليس بشرط لصحة الصلاة ، وقال ابن رشيد في القواعد ظاهر مذهب مالك أن ستر العورة من سنن الصلاة ، وقال بعضهم هو شرط عند الذكر دون النسيان ، وعن أشهب من صلى عريانا أعاد في الوقت ، وحكى أبو الفرج المالكي أنه يجب ستر جميع الجسد قالوا وجوابه لا يخص الصلاة ، قلت ستر العورة عن العيوب واجب بلا خلاف)

80_ جاء في المبدع لابن مفلح (1 / 320) (.. لقول النبي المرأة عورة رواه الترمذي وقال حسن صحيح وعن أم سلمة أنها سألت النبي أتصلي المرأة في درع وخمار وليس عليها إزار ، قال إذا كان الدرع سابغا يغطي ظهور قدميها ، رواه أبو داود وصحح عبد الحق وغيره أنه موقوف على أم سلمة ، وكرأسها وساقها فإنها بالإجماع)

81_ جاء في قوت المغتذي للسيوطي (1 / 182) (لا يقبل الله صلاة حائض المراد من بلغت سن الحيض لا من هي ملابسة الحيض فإنها ممنوعة من الصلاة ، ولفظ ابن خزيمة صلاة امرأة قد حاضت إلا بخمار بكسر الخاء هو ما يغطى به رأس المرأة ، وقد استدل الروياني بمفهوم الحديث على أنه يجوز صلاة الصغيرة بغير خمار وذكر الماوردي والصيمري ما يوافقه وذكر النووي في شرح المهذب ما يخالفه)

82_ جاء في فتح العلام لزكريا السنيكي (160) (وعن عائشة رضي الله عنها قالت قال النبي لا يقبل الله صلاة حائض إلا بخمار ، رواه أبو داود والترمذي وحسنه ابن خزيمة والحاكم ، وفيه دليل على أن ستر العورة شرط لصحة الصلاة إذ الخمار يستر به رأس المرأة وهو عورة منها)

__ أسانيد الأحاديث الوارد ذِكرها في أول الكتاب:

1_ روي الترمذي في سننه (377) عن هناد بن السري عن قبيصة بن عقبة عن حماد بن سلمة عن قتادة بن دعامة عن مجد بن سيرين عن صفية بنت الحارث عن عائشة عن النبي قال لا تقبل صلاة الحائض إلا بخمار. وهذا إسناد صحيح ورجاله ثقات ولا علة فيه.

2_ روي أبو داود في سننه (641) عن محد بن المثني العنزي عن حجاج بن المنهال عن حماد بن سلمة عن قتادة بن دعامة عن محد بن سيرين عن صفية بنت الحارث عن عائشة بنحو الحديث السابق . وهذا إسناد صحيح ورجاله ثقات ولا علة فيه .

[8] روي ابن ماجة في سننه (655) عن مجد بن يحيي الذهلي عن هشام بن عبد الملك الباهلي ومجد بن الفضل السدوسي عن حماد بن سلمة عن قتادة بن دعامة عن مجد بن سيرين عن صفية بنت الحارث عن عائشة بنحو الحديث السابق. وهذا إسناد صحيح ورجاله ثقات ولا علة فيه.

 $_{-}$ روي الحاكم في المستدرك (1 / 251) عن الحسن بن يعقوب العدل عن يحيى بن جعفر الواسطي عن عبد الوهاب بن عطاء الخفاف عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة بن دعامة عن الحسن البصري بنحو الحديث السابق . وهذا إسناد ضعيف لإرساله ورجاله ثقات .

 6_ روي ابن أبي شيبة في مصنفه (6266) عن عيسي بن يونس السبيعي عن عمرو بن دينار عن الحسن البصري بنحو الحديث السابق . وهذا إسناد ضعيف لإرساله ورجاله ثقات .

7_ روي مالك في المدونة (1 / 127) عن يزيد بن عياض الليثي عن رجل من الأنصار عن مجاهد بن جبر بنحو الحديث السابق . وهذا إسناد ضعيف لإرساله ولضعف الليثي وجهالة الأنصاري وباقي رجاله ثقات .

8_ روي الطوسي في المستخرج (343) عن مجد بن أسلم الكندي عن سلمة بن سليمان المؤدب عن ابن المبارك عن هشام بن حسان عن مجد بن سيرين أن عائشة نزلت على صفية أم طلحة الطلحات فرأت بنات لها قد أعصرن يصلين بغير خمر فقلت لا أرى بناتك هؤلاء إلا قد حضن أو قد حاض بعضهن قالت أجل قالت فلا تصل جاربة منهن حاضت إلا بخمار ،

فإن رسول الله دخل عليَّ وعندي جارية قد كانت تكون في حجري فألقى إلى حقوة فقال شقيها بينها وبين الجارية التي عند أم سلمة فإني لا أراها إلا قد حاضت أو قال لا أراهما إلا قد حاضتا . وهذا إسناد صحيح ورجاله ثقات ولا علة فيه .

9_روي الخطيب البغدادي في موضح الأوهام (2 / 237) عن الحسين بن مجد النصيبي عن الحسين بن هارون الضبي عن ابن عقدة الحراني عن ابن عدي الجرجاني عن مجد بن مجد بن الأشعث عن موسي بن إسماعيل بن جعفر عن إسماعيل بن موسي عن موسي بن جعفر الكاظم عن جعفر الصادق عن مجد الباقر عن آبائه عن علي بن أبي طالب قال قال رسول الله لا تقبل صلاة من امرأة حتى تواري أذنيها ونحرها في الصلاة .

وهذا إسناد ضعيف لضعف موسي بن إسماعيل وباقي رجاله بين ثقة وصدوق ، ومحد بن الأشعث صدوق لا بأس به وأقصي أمره الضعف فقط ، ضعفه ابن عدي والدارقطني والذهبي ، وإنما تكلموا فيه لتفرده ببضعة أحاديث بإسناد آل البيت وذلك ليس كافيا في تضعيف الرجل علي الصحيح ، ولم يتفرد بشئ من أحاديث تفردا مطلقا ، وعلي كل فأقصي أمره أن يكون ضعيفا فقط .

أما ابن عقدة فثقة حافظ وما في حديثه من منكرات فممن روي عنهم وليس منه هو ، قال ابن عدي (كان صاحب معرفة وحفظ وتقدم في الصنعة) ، وقال أبو علي النيسابوري (ما رأيت أحدا أحفظ لحديث الكوفيين منه) ، وقال (إمام حافظ) ،

وقال ابن النجار (أحفظ من كان في عصرنا للحديث) ، وقال الخطيب البغدادي (كان حافظا عالما مكثر) ، وقال (أجمع أهل الكوفة ، لم يُر مكثر) ، وقال الدارقطني (أجمع أهل الكوفة ، لم يُر من زمن عبد الله بن مسعود إلي زمانه أحفظ منه) ، وقال الذهبي (أحد أعلام الحديث ونادرة الزمان) ،

إذن ما الأمركيف يُترك من هذا حاله ومن يوصف بالأحفظ على الإطلاق! ، أقول الرجل كان لا يبالي عمن حديث ، حتى أنه روي أحاديث كثيرة في مثالب الصحابة وذمهم ، بالطبع الكذب ممن روي عنهم لا منه هو ، لكن طعن عليه كثيرون لهذا الأمر ،

قال ابن حيويه الخزاز (كان يملي مثالب أصحاب النبي وأبي بكر وعمر فتركت حديثه) ، وقال ابن عبد الهادي (لا يتعمد وضع متن ، لكنه يجمع الغرائب والمناكير وكثير الرواية عن المجاهيل) ، وقال البرهان الحلبي (كثير الرواية عن المجاهيل) ، وقال الدارقطني (لم يكن في دينه بالقوي ولا أزيد على هذا) ،

وقال الدارقطني أيضا (كذب من يتهمه بالوضع ، إنما بلاؤه من هذه الوجادات) ، والرجل في ذاته إمام حافظ والأحاديث الغرائب المناكير التي رواها فإنما هي ممن روي عنه لا منه هو .

10_روي الحاكم في المستدرك (1/250) عن حسان بن مجد الفقيه عن مجد بن نعيم السعدي عن مجاهد بن موسي عن عثمان بن عمر عن عبد الرحمن بن عبد الله العدوي عن مجد بن زيد عن زيد بن المهاجر عن أم سلمة أنها سألت النبي أتصلي المرأة في درع وخمار ليس عليها إزار؟ قال إذا كان الدرع سابغا يغطي ظهور قدميها.

وهذا إسناد حسن ورجاله بين ثقة وصدوق سوي عبد الرحمن العدوي وهو صدوق ربما أخطأ في بضعة أحاديث ، وقد تكلم بعضهم في هذا الحديث إذ رواه غيره موقوفا علي أم سلمة ، أقول لا يعني ذلك بالضرورة أنه أخطأ في رفع الحديث ، والحديث صححه الحاكم والذهبي البغوي وابن الملقن وغيرهم كما سبق .

11_ روي الطبراني في المعجم الكبير (22 / 371) عن مجد بن الحسين بن مكرم عن إبراهيم بن المستمر العروقي عن عمرو بن عاصم القيسي عن حماد بن زيد عن مخلد بن عقبة الجعفي عن أبي شقرة التميمي قال قال رسول الله إذا رأيتم اللاتي ألقين على رءوسهن مثل أسنمة البقر فأعلموهن أنه لا يقبل لهن صلاة .

وهذا إسناد حسن على الأقل ورجاله ثقات سوي مخلد الجعفي ولا يقل عن صدوق ، ذكره ابن حبان في الثقات وذكره البخاري في التاريخ الكبير وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل من غير جرح ولم يجرحه أحد وليس له شئ ينكر عليه فالرجل صدوق على الأقل.

12_ روي عبد الرزاق في مصنفه (5054) عن ابن جريج المكي قال قلت لعطاء بن أبي رباح أتصلي المرأة في دراعة ؟ قال نعم ، أُخبرت أن الإماء على عهد رسول الله وبعده كن لا يصلين حتى تجعل إحداهن إزارها على رأسها متقنعة أو خمارا أو خرقة يغيب فيها رأسها . وهذا إسناد ضعيف لإرساله ورجاله ثقات .

13_ روي الطبراني في الشاميين (2073) عن بكر بن سهل الدمياطي عن عبد الله بن صالح الجهني عن معاوية بن صالح الحضرمي عن عبد الوهاب بن بخت المكي عن عبد الله بن ذكوان عن عبد الرحمن بن هرمز الأعرج عن أبي هريرة عن رسول الله قال ثلاثة لا تقبل لهم صلاة ولا يجاوز صلاتهم رءوسهم شبرا ،

رجل بات ووالداه ساخطان عليه أو أحدهما في حق وامرأة بلغت المحيض فصلت بغير قناع ورجل أم قوما وهم له كارهون . وهذا إسناد حسن ورجاله ثقات سوي بكر الدمياطي وهو صدوق وعبد الله الجهني وهو صدوق إن لم يكن ثقة ربما أخطأ في بضعة أحاديث فقط .

14_ روي أبو داود في المراسيل (28) عن عمرو بن عثمان القرشي عن إسماعيل بن عياش عن سليمان بن سليم الكناني عن يحيى بن جابر الطائي أن النبي قال ثلاثة لا تجاوز صلاتهم رءوسهم وذكر منهم وامرأة قامت إلى الصلاة وأُذُنها بادية . وهذا إسناد ضعيف لإرساله ورجاله ثقات وابن عياش ثقة تغير حفظه فأخطأ في بضعة أحاديث فقط .

15_ روي الطبراني في المعجم الأوسط (7606) عن محد بن أبي حرملة القلزمي عن إسحاق بن إسماعيل الأيلي عن عمرو بن هاشم البيروتي عن الأوزاعي عن يحيي بن أبي كثير الطائي عن عبد الله

بن أبي قتادة عن أبي قتادة قال قال رسول الله لا يقبل الله من امرأة صلاة حتى تواري زينتها ولا من جارية بلغت المحيض حتي تختمر. وهذا إسناد حسن ورجاله ثقات سوي محد القلزمي وهو مستور لا بأس به.

.. قائمة المصادر مذكورة بأكملها في آخر كتاب (الكامل في السُّنن) ..

__ كتب سابقة:

1_ الكامل في السُّنن ، أول كتاب على الإطلاق يجمع السنة النبوية كلها ، بكل من رواها من الصحابة ، بكل ألفاظها ومتونها المختلفة ، من أصح الصحيح إلى أضعف الضعيف ، مع الحكم على جميع الأحاديث ، وفيه (64,000) أربعة وستون ألف حديث / الإصدار الخامس

2_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث (الإيمان معرفةٌ وقولٌ وعمل) وحديث (النظر إلي وجه عليِّ عبادة) وبيان معناه وحديث (أنا مدينة العلم وعليٌّ بابها) وتصحيح الأئمة له

[2] الكامل في الأحاديث الضعيفة / الإصدار الثالث / إصدار جديد يحوي متون الأحاديث
الضعيفة بغير تكرار لأسانيدها ولمن رواها من الصحابة

4_ الكامل في الأحاديث المتروكة والمكذوبة / الإصدار الثالث / إصدار جديد يحوي متون الأحاديث المتروكة والمكذوبة بغير تكرار لأسانيدها ولمن رواها من الصحابة

5_ الكامل في أحاديث فضل الصلاة علي النبي / 160 حديث

6_ الكامل في أحاديث فضائل الصحابة / 4900 حديث

7_ الكامل في أحاديث فضائل آل البيت لقرابتهم من النبي / 1700 حديث

8_ الكامل في أحاديث فضائل أبي بكر الصديق / 800 حديث

- 9_ الكامل في أحاديث فضائل عمر بن الخطاب / 600 حديث 10_ الكامل في أحاديث فضائل عثمان بن عفان / 350 حديث 11_ الكامل في أحاديث فضائل على بن أبي طالب / 950 حديث
- 12_ الكامل في أحاديث فضائل معاوية بن أبي سفيان / 100 حديث 13_ الكامل في أحاديث أحبِّ الصحابة إلى النبي / 40 حديث
- 14_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث اطلبوا الخير عند حِسان الوجوه من (20) طريقا عن النبي وبيان معناه
 - 15_ الكامل في أحاديث أشراط الساعة الصغري / 3700 حديث 16_ الكامل في تواتر حديث مهديّ آخر الزمان من (30) طريقا مختلفا إلى النبي
- 17_ الكامل في أحاديث زواج النبي من (25) امرأة وطلق عشرة وارتدت واحدة وما تبع ذلك من أقاويل / 200 حديث
 - 18_ الكامل في أحاديث ما كان لدي النبي من مِلك يمين وما تبع ذلك من أقاويل / 60 حديث
 - 19_ الكامل في تواتر حديث رجم الزاني المحصن من (65) طريقا مختلفا إلى النبي

20_ الكامل في تفاصيل حديث غفر الله لبغيِّ بسقيا كلب وبيان أنه ورد في غفران الصغائر وأن كلمة بغى تطلق لغويا على من زنت مرة واحدة / 30 حديث وأثر

21_ الكامل في أحاديث المتعة وأيما رجل وامرأة تمتّعا فعِشرة ما بينهما ثلاثة أيام وأنها أبيحت للصحابة فقط وما تبع ذلك من أقاويل / 90 حديث

22_ الكامل في أحاديث زواج النبي من عائشة وعمرها (6) ست سنوات ودخل بها وعمرها (9) تسع سنوات وعمره (54) أربعة وخمسين عاما / 100 حديث

23_ الكامل في أحاديث لعن النبي المتبرجات من النساء وما في معناه وما تبعها من أقاويل / 200 حديث

26_ الكامل في شهرة حديث يقطع الصلاة الكلب والمرأة والحمار عن (7) سبعة من الصحابة عن النبى وجواب عائشة على نفسها

27_ الكامل في أحاديث لا تؤمُّ امرأةٌ رجلا ولو من وراء ستار / 60 حديث

28_ الكامل في أحاديث خلقت المرأة من ضلع أعوج فدارِها تعِش بها ولن يفلح قوم ولوا أمرهم المرأة وما في معناه / 50 حديث

29_ الكامل في أحاديث أذِن النبي في ضرب النساء ولا ترفع عصاك عن أهلك / 50 حديث

30_ الكامل في أحاديث لا توفي المرأة حق زوجها وإن سال جسمه دما وصديدا فلحسته بلسانها ولا تُرفع لها حسنة إن باتت وزوجها عليها غاضب وما في معناه وما تبعها من أقاويل / 150 حديث

31_ الكامل في تواتر حديث لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها لما عظّم الله عليها من حقه ، من (20) طريقا مختلفا إلي النبي ، وما تبعه من أقاويل

32_ الكامل في شهرة حديث لا يجوز لامرأة أمر في مالها إلا بإذن زوجها ، من (9) تسع طرق مختلفة إلى النبي ، وما تبعه من أقاويل

33_ الكامل في أحاديث كان النبي لا يصافح النساء وإن صافح وضع علي يده ثوبا / 25 حديث

34_ الكامل في تواتر حديث أكثر أهل النار النساء ، من (20) طريقا مختلفا إلى النبي ، وما تبعه من أقاويل

35_ الكامل في أحاديث كان النبي يقبِّل نساءه وهو صائم وقدرته على ملك نفسه وحديث عائشة كان النبي يقبِّلني ويمصُّ لساني / 40 حديث

36_ الكامل في أحاديث كان النبي يباشر نساءه وهي حائض وعلي فرجِها خِرقة / 40 حديث

37_ الكامل في أحاديث نهي النبي النساء عن الخروج لغير ضرورة وقال ارجعن مأزورات غير مأجورات وما في معناه / 100 حديث

38_ الكامل في أحاديث أن النبي قام لجنازة يهودي وقال إنما قمنا للملائكة وإعظاما للذي يقبض الأرواح / 20 حديث

39_ الكامل في أحاديث أشراط الساعة الكبري / 500 حديث 40_ الكامل في تواتر حديث دابة آخر الزمان من (30) طريقا مختلفا إلى النبي

41_ الكامل في تواتر حديث يأجوج ومأجوج من (30) طريقا مختلفا إلى النبي 42_ الكامل في تواتر حديث نزول عيسي آخر الزمان من (35) طريقا مختلفا إلى النبي

 45_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من حفظ علي أمتي أربعين حديثا ومن حسّنه وعمل به من الأئمة

46_ الكامل في آيات وأحاديث وصف من لم يسلم بالسفهاء والكلاب والحمير والأنعام والقردة والخنازير وأظلم الناس وأشرِّ الناس إلي آخر ما ورد من أوصاف / 300 آية وحديث

47_ الكامل في أحاديث قول أبي طالب للنبي إن قومك أنصفوك يقولون لك لا تسبهم ولا تشتمهم ولا تستمهم ولا تستمهم ولا تسفههم ولا تقتحم مجالسهم حتى لا يسبوك ويشتموك ويؤذوك / 200 حديث

48_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أن الفتنة في قوله تعالى (والفتنة أكبر من القتل) المراد بها الكفر / أي أن الكفر والشرك أعظم عند الله من القتل

49_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث قصة الغرانيق وذِكر (25) صحابي وتابعي وإمام ممن قبِلوها وفسّروا بها القرآن

50_ الكامل في أحاديث كان النبي يخيّر المشركين بين الإسلام والقتل فمن أسلم تركه ومن أبي قتله ونقل الإجماع علي ذلك وأن ما قبله منسوخ / 350 حديث و50 أثر

51_ الكامل في أحاديث شروط أهل الذمة وإيجاب عدم مساواتهم بالمسلمين وما تبعها من أقاويل ونفاق وحروب / 900 حديث

52_ الكامل في تواتر حديث لا يُقتل مسلم بكافر قصاصا وإن قتله عامدا وإنما له الدية فقط من (19) طريقا مختلفا إلي النبي وما تبعه من أقاويل ونفاق وحروب

53_ الكامل في تواتر حديث لا يرث الكافر من المسلم شيئا من (13) طريقا مختلفا إلى النبي وما تبعه من أقاويل ونفاق وحروب

54_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث دية الكتابيِّ نصف دية المسلم من خمسة طرق ثابتة عن النبى وما تبع ذلك من أقاويل ونفاق وحروب

55_ الكامل في أحاديث من جهر بتكذيب النبي أو قال ديننا خيرٌ من دين الإسلام يُقتل وما تبعها من أقاويل ونفاق وحروب / 100 حديث

56_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أن المرأة التي وضعت السم للنبي في الشاة قتلها النبي وصَلَبَها

57_ الكامل في تواتر حديث من أسلم ثم تنصّر أو تهوّد أو كفر فاقتلوه من (40) طريقا مختلفا إلى النبي ونقل الإجماع على ذلك وبيان اختلاف حد الردة عن حد المحاربة وما تبعه من أقاويل ونفاق وحروب

58_ الكامل في تواتر حديث أخرجوا اليهود والنصاري من جزيرة العرب ولا يسكنها إلا مسلم من (14) طريقا مختلفا إلى النبي وما تبعه من أقاويل ونفاق وحروب

59_ الكامل في أحاديث من أبي الإسلام فخذوا منه الجزية والخَرَاج ثلاثة أضعاف ما علي المسلم واجعلوا عليهم الذل والصَّغار وما تبعها من أقاويل ونفاق وحروب / 200 حديث

60_ الكامل في أحاديث من أبي الجزية والخَرَاج وشروط أهل الذمة أو خالفها حكم فيهم النبي بالقتل وأخذ أموالهم غنائم ونسائهم وأطفالهم سبايا وما تبعها من أقاويل ونفاق وحروب / 250 حديث

61_ الكامل في شهرة حديث أمرنا النبي أن نكشف عن فرج الغلام فمن نبت شعر عانته قتلناه ومن لم ينبت شعر عانته ومن لم ينبت شعر عانته جعلناه في الغنائم السبايا من (10) طرق مختلفة إلى النبي وما تبعه من أقاويل ونفاق وحروب

62_ الكامل في أحاديث من شهد الشهادتين فهو مسلم له الجنة خالدا فيها وله مثل عشرة أضعاف أهل الدنيا جميعا وإن قتل وزني وسرق ومن لم يشهدهما فهو كافر مخلد في الجحيم وإن لم يؤذ إنسانا ولا حيوانا / 800 حديث

63_ الكامل في أحاديث لا يؤمن بالله من لا يؤمن بي ولا يدخل الجنة إلا نفسٌ مسلمة / 150 حديث 64_ الكامل في أحاديث أن قوله تعالى (لتجدن أقربهم مودة) نزل في أناس من أهل الكتاب لما سمعوا القرآن آمنوا به وبالنبى / 80 حديث

65_ الكامل في أحاديث نُهِينا أن نستغفر لمن لم يمت مسلما وحيثما مررتَ بقبر كافر فبشّره بالنار / 70 حديث

66_ الكامل في تواتر حديث استأذنت ربي أن أستغفر لأمي فلم يأذن لي من (24) طريقا مختلفا إلى النبي وأن حديث إحياء أبوي النبي حديث آحاد بإسناد مسلسل بالكذابين والمجهولين

67_ الكامل في شهرة حديث أن أبا نبي الله إبراهيم في النار من تسع طرق مختلفة إلى النبي

68_ الكامل في تواتر حديث أطفال المشركين في النار والوائدة والموءودة في النار من (10) عشر طرق مختلفة إلى النبي

69_ الكامل في تواتر حديث سُئل النبي عن قتل أطفال المشركين فقال نعم هم من أهليهم من (11) طريقا مختلفا إلي النبي وبيانه

70_ الكامل في أحاديث إباحة التألّي على الله وأمثلة من تألّي الصحابة على الله أمام النبي وأحاديث النهي عنه والجمع بينهما / 70 حديث

71_ الكامل في أحاديث من رأي منكم منكرا فليغيّره وإن الناس إذا رأوا منكرا فلم يغيروه عمَّهم الله بالعقاب / 700 حديث

72_ الكامل في أحاديث لا تصاحب إلا مؤمنا ولا يأكل طعامك إلا تقيّ ومن جالس أهل المعاصي لعنه الله / 50 حديث

73_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث اذكروا الفاجر بما فيه يحذره الناس ومن خلع جلباب الحياء فلا غيبة له من (10) عشر طرق عن النبي

74_ الكامل في تواتر حديث أيما امرئ سببتُه أو شتمتُه أو آذيته أو جلدته بغير حق فاللهم اجعلها له زكاة وكفّارة وقُربة من (20) طريقا مختلفا إلى النبي

75_ الكامل في أحاديث فضائل العرب وحب العرب إيمان وبغضهم نفاق / 100 حديث

76_ الكامل في أحاديث فضائل قريش وأن الله اصطفي قريشا علي سائر الناس وحب قريش إيمان وبغضهم نفاق / 200 حديث

77_ الكامل في أحاديث أُحِلَّت لي الغنائم ومن قتل كافرا فله ماله ومتاعه وأحاديث توزيع الغنائم وأنصبتها وأسهمها / 900 حديث

78_ الكامل في أحاديث من كان النبي يعطيهم المال للبقاء على الإسلام وقولهم كنا نبغض النبي فظلَّ يعطينا المال حتى صار أحبَّ الناس إلينا / 50 حديث

79_ الكامل في أحاديث إن خُمُس الغنائم لله ورسوله وأحلَّ الله للنبي أن يصطفي لنفسه ما يشاء من الغنائم والسبايا / 100 حديث

80_ الكامل في أحاديث اغزوا تغنموا النساء الحِسان ومن لم يرض بحكم النبي قال لأقتلنَّ رجالهم ولأسبينَّ نساءهم وأطفالهم وأحاديث توزيعهم كجزء من الغنائم كتوزيع المال والمتاع / 300 حديث

81_ الكامل في أحاديث نقل العبد من سيد إلى سيد أفضل في الأجر وأعظم عند الله من عتقه ونقل الإجماع أن عتق العبيد ليس بواجب ولا فرض / 950 حديث

82_ الكامل في أحاديث لا يُقتل حرٌ بعبد قصاصا وإن قتله عامدا وعورة الأمَة المملوكة من السرة إلى الركبة وباقي الأحكام التي تختلف بين الحر والعبد / 250 حديث

83_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من عشق فعف فمات مات شهيدا وبيان معناه ومن صححه من الأئمة

84_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من حدث حديثا فعطس عنده فهو حق وبيان معناه ومن حسّنه وضعّفه من الأئمة وإنكارهم على من قال أنه متروك أو مكذوب

85_ الكامل في أسانيد وتضعيف حديث نبات الشعر في الأنف أمان من الجذام وتضعيف الأئمة له وإنكارهم على من قال أنه متروك أو مكذوب

86_ الكامل في تواتر حديث لا تأتوا النساء في أدبارهن ولعن الله من أتي امرأته في دبرها من (19) طريقا مختلفا إلى النبي

87_ الكامل في تواتر حديث الشؤم في الدار والمرأة والفرس عن (9) تسعة من الصحابة عن النبي وإنكارهم علي عائشة

88_ الكامل في تواتر حديث شهادة امرأتين تساوي شهادة رجل واحد وشهادة المرأة نصف شهادة الرجل وإن كانت أصدق الناس وأوثقهم في رواية الحديث النبوي

89_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إذا أتي الرجل امرأته فليستترا ولا يتجردا تجرد العِيرَين ونقل الإجماع أن عدم تعري الزوجين عند الجماع مستحب

90_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا يدخل الجنة ديوث من سبعة طرق عن النبي

91_ الكامل في شهرة حديث لعن الله المحَلِّل والمحَلَّل له من (8) ثمانية طرق مختلفة إلى النبي

92_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث مسح الوجه باليدين بعد الدعاء ومن حسّنه من الأئمة والإنكار على من منع العمل به

93_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من زار قبري وجبت له شفاعتي ومن صححه من الأئمة وإنكارهم على من قال أنه ضعيف أو متروك

94_ الكامل في أحاديث مِصر وحديث إذا رأيت فيها رجلين يقتتلان في موضع لبِنة فاخرج منها / 60 حديث

95_ الكامل في أحاديث الشام ودمشق واليمن وأحاديث الشام صفوة الله من بلاده وخير جُندِه / 200 حديث

96_ الكامل في أحاديث العراق والبصرة والكوفة وكربلاء / 120 حديث 97_ الكامل في أحاديث قزوبن وعسقلان والقسطنطينية وخراسان ومَرو / 90 حديث

98_ الكامل في أحاديث سجود الشمس تحت العرش في الليل كل يوم والكلام عما فيها من معارضة لقوانين علم الفلك

99_ الكامل في أحاديث الأمر بالاستنجاء بثلاثة أحجار وفعل النبي لذلك (10) عشر سنين وجواب مُنكِري الاستنجاء بالمنديل على أنفسهم / 40 حديث

100_ الكامل في أحاديث الأمر بقتل الكلاب صغيرها وكبيرها أبيضها وأسودها حتى الكلاب الأليفة وكلاب الحراسة والكلام عما نُسِخ من ذلك / 120 حديث

101_ الكامل في تواتر حديث من اقتني كلبا غير كلب الصيد والحراسة نقص من أجره كل يوم قيراط من (14) طريقا مختلفا إلى النبي

102_ الكامل في تقريب (سنن ابن ماجة) بحذف الأسانيد مع بيان الحكم علي كل حديث وبيان عدم وجود حديث متروك أو مكذوب فيه

103_ الكامل في أحاديث (سنن ابن ماجة) التي قيل أنها متروكة أو مكذوبة مع إثبات خطأ ذلك وبيان أن ليس فيه حديث متروك أو مكذوب / 140 حديث

104_ الكامل في تقريب (سنن الترمذي) بحذف الأسانيد مع بيان الحكم علي كل حديث والإبقاء علي ما فيه من الأقوال الفقهية وبيان عدم وجود حديث متروك أو مكذوب فيه

105_ الكامل في أحاديث (سنن الترمذي) التي قيل أنها متروكة أو مكذوبة مع إثبات خطأ ذلك وبيان أن ليس فيه حديث متروك أو مكذوب / 50 حديث

106_ الكامل في تواتر حديث الميت يُعَذَّبُ بما نِيح عليه عن (7) سبعة من الصحابة عن النبي وإنكارهم على عائشة

107_ الكامل في تواتر حديث أن النبي بال قائما عن عشرة من الصحابة وإنكارهم علي عائشة

108_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن لا يُقتل مسلمٌ بكافر قصاصا وإن كان معاهدا غير محارب مع ذِكر (50) صحابيا وإماما منهم مع بيان تناقض أبي حنيفة في المسألة وجوابه علي نفسه

109_ الكامل في زوائد كتاب الكامل في ضعفاء الرجال لابن عدي وما تفرد به عن كتب الرواية / 700 حديث

110_ الكامل في الأسانيد مع تفصيل كل إسناد وبيان حاله وحال رواته / الجزء الأول / 2500 إسناد

111_ الكامل في أحاديث الصلاة وما ورد في فرضها وفضلها وكيفيتها وآدابها / 5700 حديث

112_ الكامل في أحاديث قتل تارك الصلاة ونقل الإجماع أن تارك الصلاة يُقتل أو يُحبس ويُضرب حتى يصلى / 90 حديث 113_ الكامل في أحاديث الوضوء وما ورد في فرضه وفضله وكيفيته وآدابه / 1000 حديث 114_ الكامل في تواتر حديث الأذنان من الرأس في الوضوء من (16) طريقا مختلفا إلى النبي

115_ الكامل في أحاديث الأذان وما ورد في فرضه وفضله وكيفيته وآدابه / 390 حديث

116_ الكامل في أحاديث الجماعة والصف الأول للرجال في الصلاة وما ورد في ذلك من فضل وآداب / 340 حديث

> 117_ الكامل في أحاديث القراءة خلف الإمام في الصلاة / 85 حديث 118_ الكامل في أحاديث المسح على الخفين في الوضوء / 170 حديث

119_ الكامل في أحاديث التيمم وما ورد في فضله وكيفيته وآدابه / 90 حديث 120_ الكامل في أحاديث سجود السهو في الصلاة وما ورد في كيفيته وآدابه / 60 حديث

121_ الكامل في أحاديث صلوات النوافل وما ورد في فضلها وكيفيتها وآدابها / 980 حديث 122_ الكامل في أحاديث المساجد وما ورد في بنائها وفضلها وآدابها / 1000 حديث

123_ الكامل في أحاديث القنوت في الصلاة وما ورد في فضله وآدابه / 70 حديث

124_ الكامل في أحاديث الوتر والتهجد وقيام الليل وما ورد في فضله وكيفيته وآدابه / 870 حديث

125_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من كثرت صلاته بالليل حسن وجهه بالنهار وبيان من صححه من الأئمة والجواب عن حجج من ضعفه

126_ الكامل في أحاديث السواك وما ورد في فضله وآدابه / 170 حديث 127_ الكامل في أحاديث صلاة الجنازة وما ورد في فضلها وكيفيتها وآدابها / 380 حديث

128_ الكامل في أحاديث صلاة الاستسقاء وما ورد في فضلها وكيفيتها وآدابها / 50 حديث 129_ الكامل في أحاديث صلاة الاستخارة وما ورد في فضلها وكيفيتها وآدابها / 10 أحاديث

130_ الكامل في أحاديث صلاة التسابيح وما ورد في فضلها وكيفيتها وآدابها وتصحيح أكثر من (20) إماما لها

131_ الكامل في أحاديث صلاة الحاجة وما ورد في فضلها وكيفيتها وآدابها / 35 حديث 132_ الكامل في أحاديث صلاة الخوف وما ورد في كيفيتها وآدابها / 65 حديث

133_ الكامل في أحاديث صلاة الكسوف والخسوف وما ورد في فضلها وكيفيتها وآدابها / 100 حديث 134_ الكامل في أحاديث صلاة العيدين وما ورد في فضلها وكيفيتها وآدابها / 115 حديث 135_ الكامل في أحاديث صلاة الضحي وما ورد في فضلها وكيفيتها وآدابها / 125 حديث

136_ الكامل في أحاديث رجم الزاني مع بيان أن تحريم الزني أمر شرعي وليس طبيا أو لمنع اختلاط النسل بسبب إباحة نكاح المتعة (20) سنة في أول الإسلام / 180 حديث

137_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا توفي المرأة حق زوجها وإن سال جسمه دما وصديدا فلحسته بلسانها وتصحيح الأئمة له وبيان أن الحجة الوحيدة لمن ضعفه أنه لا يعجبهم

138_ الكامل في أحاديث سبب نزول آية (لا إكراه في الدين) وبيان أنها نزلت في اليهود والنصاري وليس في عموم المشركين والمرتدين والفاسقين / 85 حديث وأثر

139_ الكامل في تواتر حديث من كنتُ مولاه فعليُّ بن أبي طالب مولاه من (40) طريقا مختلفا إلى النبي

140_ الكامل في آيات وأحاديث وإجماع إن الدين عند الله الإسلام ولا يدخل الجنة إلا مسلم وحيثما مررت بقبر كافر فبشّره بالنار وما ورد في هذه المعاني / 1300 آية وحديث

141_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث الطير من (40) طريقا إلى النبي ومن صححه من الأئمة وبيان تعنت بعض المحدثين في قبول أحاديث فضائل على بن أبي طالب

142_ الكامل في أحاديث بعثني ربي بكسر المعازف والمزامير وبيان اختلاف حكم الغناء عن حكم المعازف / 120 حديث / مع بيان وتنبيه حول سرقة بعض كتب الكامل ونسبتها لغير صاحبها

143_ الكامل في أحاديث حرم النبي الغناء ولعن المغنيّ والمغنيّ له مع بيان اختلاف حكم المغنية الحرة عن المغنية الأمّة المملوكة واختلاف حكم الغناء عن حكم المعازف / 100 حديث

144_ الكامل في أحاديث الخمر وما ورد فيها من تحريم وذم وعقوبة ووعيد وحدود وبيان عدم امتناع الصحابة عنها قبل تحريمها / 700 حديث

145_ الكامل في تواتر حديث ما أسكر كثيره فقليله حرام من (19) طريقا مختلفا إلى النبي

146_ الكامل في تواتر حديث من شرب الخمر أربع مرات فاقتلوه من (15) طريقا مختلفا إلى النبي وبيان اختلاف الأئمة في نَسخِه

147_ الكامل في أحاديث السرقة وما ورد فيها من تحريم وذم وعقوبة ووعيد وحدود بقطع الأيدي والأرجل / 650 حديث

148_ الكامل في أحاديث حد السرقة وما ورد فيه من مقادير وقطع الأيدي والأرجل ونقل الإجماع على ذلك / 140 حديث

149_ الكامل في أحاديث عمل قوم لوط وما ورد فيه من تحريم وذم ووعيد وعقوبة وحدود مع بيان أن تحريم ذلك أمر شرعي وليس طبي / 100 حديث

150_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث اقتلوا الفاعل والمفعول به في عمل قوم لوط مع بيان اختلاف الصحابة والأئمة في حده بين الرجم والقتل والحرق

151_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من وقع علي بهيمة فاقتلوه واقتلوا البهيمة ومن صحّحه من الأئمة والجواب عن حجج من ضعّفه

152_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث يحمل هذا العلم من كل خَلَفٍ عُدُوله ينفون عنه تحريف الغالين وانتحال المبطلين وتأويل الجاهلين

153_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث المرأة تُقبِل وتُدبِر في صورة شيطان فمن وجد ذلك فليأت امرأته ونصرة الإمام مسلم في تصحيحه وبيان تعنت وجهالة مخالفيه

154_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث صدقك وهو كذوب وبيان فائدته الفقهية في عدم اعتبار الحالات الفردية في القواعد العامة

155_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة على حد الردّة وأنه على مجرد الخروج من الإسلام بقول أو فعل مع ذِكر (150) صحابي وإمام منهم وبيان سبب إخفار الجُدد لكثير من آثار وإجماعات الصحابة والأئمة

156_ الكامل في تقريب (سنن الدارمي) بحذف الأسانيد مع بيان الحكم علي كل حديث وبيان عدم وجود حديث متروك أو مكذوب فيه

157_ الكامل في أحاديث (سنن الدارمي) التي قيل أنها متروكة أو مكذوبة مع إثبات خطأ ذلك وبيان أن ليس فيه حديث متروك أو مكذوب / 10 أحاديث

158_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث خلق الله التربة يوم السبت ومن صححه من الأئمة ونصرة الإمام مسلم على تعنت مخالفيه

159_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث النساء شقائق الرجال وبيان أنه ورد مخصوصا مقصورا على الجِماع وتشابه الأبناء مع الآباء والأمهات بالوراثة

160_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث على بن أبي طالب سيد المسلمين وإمام المتقين وقائد الغُرِّ المُحجَّلين من خمس طرق عن النبي

161_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث يتجلَّى الله يوم القيامة لعباده عامة ويتجلي لأبي بكر خاصة من خمس طرق عن النبي

162_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أن الزهرة فتنت المَلَكين هاروت وماروت فمسخها الله كوكبا ومن صححه من الأئمة ومن قال به من الصحابة

163_ الكامل في إعادة النظر في حديث نباتُ الشَّعرِ في الأنفِ أمانٌ من الجُذام وإثبات صحته وجوابي على نفسي وحججي حين ضعّفتُه

164_ الكامل في تقريب (صحيح ابن حبان) بحذف الأسانيد مع بيان الحكم علي كل حديث وبيان عدم وجود حديث ضعيف فيه ونصرة الإمام ابن حبان علي تعنت مخالفيه

165_ الكامل في تقريب (الأدب المفرد) للبخاري بحذف الأسانيد مع بيان الحكم علي كل حديث وبيان أن ليس فيه إلا ستة أحاديث ضعيفة فقط وبيان جواز العمل بالضعيف والضعيف جدا

166_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة على الخِمار وتحريم إظهار المرأة لشئ من جسدها سوي الوجه والكفين على الأكثر مع ذِكر (100) صحابي وإمام منهم وكشف جهالة الحدثاء الأغرار

167_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة على جواز ضرب الرجل امرأته باليد والعصا مع ذِكر (100) صحابي وإمام منهم وبيان أن معني النشوز هو العصيان بالقول أو الفعل وكشف جهالة الحُدثَاء الأغرار

168_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن آيات (قاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم ولا تعتدوا) و لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين) و (إن جنحوا للسلم فاجنح لها) وأشباهها منسوخة في المشركين ومخصوصة بمزيد أحكام في أهل الكتاب مع ذِكر (120) صحابي وإمام منهم و (280) مثالا من آثارهم وأقوالهم

169_ الكامل في تقريب (الجامع الصغير وزيادته) للسيوطي ببيان الحكم علي كل حديث وإصلاح ما أفسده المتعنتون في الحكم علي أحاديثه ورفع نسبة الصحيح فيه من (55 %) إلي (90 %) مع تشكيل جميع ما في الكتاب من أحاديث / 14500 حديث

170_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث كل أمر ذي بال لا يُبدأ فيه بحمد الله فهو أقطع وتصحيح أكثر من (15) إماما له وبيان الأسباب الحديثية لتعنت كثير من المعاصرين في الحكم على الأحاديث

171_ الكامل في أحاديث (مسند أحمد) التي قيل أنها متروكة أو مكذوبة مع إثبات خطأ ذلك وبيان عدم وجود حديث متروك أو مكذوب فيه وأن نسبة الصحيح فيه لا تقل عن (95 %) من أحاديثه

172_ الكامل في أحاديث (سنن أبي داود) التي قيل أنها متروكة أو مكذوبة مع إثبات خطأ ذلك وبيان عدم وجود حديث متروك أو مكذوب فيه وأن نسبة الصحيح فيه لا تقل عن (98 %) من أحاديثه

173_ الكامل في أحاديث (مستدرك الحاكم) التي قيل أنها متروكة أو مكذوبة مع إثبات خطأ ذلك وبيان عدم وجود حديث متروك أو مكذوب فيه وأن نسبة الصحيح فيه لا تقل عن (99 %) من أحاديثه

174_ الكامل في أسانيد وتضعيف حديث لا تعلموهن الكتابة وبيان أنه ليس بمتروك ولا مكذوب وأنه ورد في النهي عن تعليم المغنيات

175_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث عوِّدوا نساءكم المغزل ونِعمَ لهو المرأة المغزل من سبعة طرق عن النبي وبيان معناه

176_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث ينادي منادٍ يوم القيامة غضوا أبصاركم عن فاطمة بنت محد حتى تمر على الصراط من سبعة طرق عن النبي ومن حسّنه من الأئمة والجواب عن تعنت من لم يعجبهم الحديث

177_ الكامل في تواتر حديث الفخذ من العورة من (12) طريقا مختلفا إلى النبي وذِكر (40) إماما ممن صححوه واحتجوا به مع بيان شدة ضعف ما خالفه

178_ الكامل في تواتر حديث أوتيت القرآن ومثله معه من (13) طريقا مختلفا إلى النبي وذِكر (50) إماما ممن صححوه مع بيان (10) أوجه عقلية لوجود وحي مرويًّ غير القرآن

179_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث اعرضوا حديثي على القرآن من (9) تسعة طرق عن النبي وبيان سبب وروده وأن النبي قاله في روايات المجهولين غير معروفي العدالة والعلم والثقة

180_ الكامل في إثبات تصحيح (35) خمسة وثلاثين إماما منهم ابن معين لحديث أنا مدينة العلم وعلي بن أبي طالب بابها وبيان اتباع من ضعفوه لتعنتات العقيلي وجهالات ابن تيمية

181_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث النظر إلي وجه علي بن أبي طالب عبادة من (20) طريقا عن النبي وتصحيح (10) عشرة أئمة له وبيان اتباع من ضعّفوه لتعنتات ابن حبان وجهالات ابن الجوزي

182_ الكامل في أحاديث البدع والأهواء وما ورد فيها من نهي وذم ووعيد وأحاديث اتباع السنن وما ورد فيها من أمر وفضل ووعد / 1300 حديث

183_ الكامل في أحاديث القَدَر وأن الله قدّر كل شئ قبل خلق السماوات والأرض بخمسين ألف سنة وأحاديث القدرية نفاة القدر وما ورد فيهم من ذم ولعن ووعيد / 390 حديث

184_ الكامل في أحاديث المرجئة القائلين أن الإيمان قول بلا عمل وما ورد فيهم من ذم ولعن ووعيد / 30 حديث

185_ الكامل في أحاديث الخوارج وما ورد فيهم من ذم ولعن ووعيد وأحاديث بيان أن أصل الخوارج هو رفض أحكام النبي وإن لم يقتلوا أحدا / 75 حديث

186_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من وقّر صاحب بدعة فقد أعان علي هدم الإسلام من (8) ثمانية طرق عن النبي وبيان تهاون من ضعّفوه في جمع طرقه وأسانيده

187_ الكامل في أحاديث صفة الجنة وما ورد فيها من نعيم وطعام وشراب وجِماع وحور عين ودرجات وخلود ونظر إلى وجه الله / 600 حديث

188_ الكامل في أحاديث صفة النار وما ورد فيها من وعيد وعذاب ودرجات وخلود / 250 حديث

189_ الكامل في أحاديث علم القرآن والسنن وما ورد في تعلمه وتعليمه من أمر وفضل ووعد وفي الجهل به من نهي وذم ووعيد / 1400 حديث

190_ الكامل في أحاديث وإن أفتاك المفتون وبيان ما في نصوصها أن الإثم ما حاك في صدرك أنه حرام وإن أفتاك المفتون أنه حلال فإن قلب المسلم الورع لا يسكن للحرام / 20 حديث

191_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث طلب العلم فريضة علي كل مسلم من (40) طريقا عن النبي مع بيان الفرق الجوهري بين علم الدين واختلافه وعلم المادة وثبوته

192_ الكامل في أحاديث احرقوني لئن قدر الله أن يجمعني ليعذبني وبيان أن معناه من التقدير وليس القدرة كقول نبي الله يونس (فظن أن لن نقدر عليه) وأن الرجل كان مشركا وآمن قبل موته / 25 حديث وأثر

193_ الكامل في أحاديث فضل العقل ومكانته ومدحه مع بيان إمكانية استقلال العقل بمعرفة الحسن والقبيح والمحمود والمذموم / 80 حديث

194_ الكامل في أحاديث تبرّك الصحابة بعَرَق النبي ودمه ووضوئه وريقه ونخامته وملابسه وأوانيه وبصاقه وأظافره / 100 حديث

195_ الكامل في أحاديث الأبدال وما ورد في فضلهم وبيان اتفاق الأئمة على وجود الأبدال مع ذكر (40) إماما ممن آمنوا بذلك منهم الشافعي وابن حنبل / 20 حديث و60 أثر

196_ الكامل في أحاديث الزهد والفقر وما ورد في ذلك من فضل ومدح ووعد وأحاديث أن الله خيّر النبي بين الغني والشبع والفقر والجوع فاختار الفقر والجوع / 750 حديث

197_ الكامل في أحاديث تقبيل الصحابة ليد النبي ورِجله وبيان استحباب الأئمة لتقبيل أيدي الأولياء والصالحين / 20 حديث

198_ الكامل في أحاديث فضائل القرآن وتلاوته وآياته وحفظه وتعلمه وتعليمه وأحاديث فضائل سور القرآن / 2000 حديث

199_ الكامل في أحاديث فضائل سورة يس وما ورد في فضل تلاوتها والمداومة عليها وقراءتها على الأموات / 40 حديث

200_ الكامل في أحاديث من حلف بغير الله فقد أشرك ومن حلف بالأمانة فليس منا / 40 حديث

201_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من زار قبر والديه في كل جمعة غُفِر له وكُتِب بَرّاً من خمس طرق عن النبي وبيان تجاهل من ضعّفوه لطرقه وأسانيده بغضا منهم للصوفية

202_ الكامل في إثبات أن قصة عمر بن الخطاب مع القبطي وعمرو بن العاص ومتي استعبدتم الناس مكذوبة كليا مع بيان ثبوت عكسها عن عمر والصحابة وتعاملهم بالعبيد والإماء

203_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أن النبي سُئل هل ينكح أهل الجنة فقال نعم دَحْماً دحما بذَكَر لا يملُّ وشهوة لا تنقطع من (8) ثمانية طرق عن النبي

204_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث الدنيا ملعونة ملعون ما فيها إلا ذِكر الله وما والاه من (7) سبعة طرق عن النبي

205_ الكامل في تواتر حديث تفترق أمتي علي (73) ثلاث وسبعين فرقة كلها في النار إلا واحدة من (14) طريقا مختلفا عن النبي

206_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أصحابي كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم واختلاف أمتي أصحابي لكم رحمة من خمسة طرق عن النبي وبيان قيامه مقام الحديث المكذوب اختلاف أمتي رحمة

207_الكامل في أسانيد وتصحيح حديث يأتي في آخر الزمان قوم يسمون الرافضة يرفضون الإسلام فجاهدوهم فإنهم مشركون من (10) عشر طرق عن النبي وبيان ما خفي من طرقه ورواته

208_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن شهادة النساء في الحدود والعقوبات غير مقبولة مطلقا وإن كانت أصدق الناس وأوثقهم واتفق الجمهور أن شهادة النساء غير مقبولة في المعاملات غير المالية واتفقوا على قبولها في المعاملات المالية مع ذِكر (100) صحابي وإمام منهم

209_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن شهادة اليهود والنصاري والمشركين علي المسلمين غير مقبولة وشهادة المسلمين عليهم مقبولة واختلفوا في قبول شهادة اليهود والنصاري والمشركين بعضهم علي بعض مع ذِكر (140) صحابي وإمام منهم

210_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث الرايات السود من (10) طرق عن النبي وتصحيح الأئمة له مع بيان ما ورد في بعض الأحاديث من أمر باتباعها وفي بعضها النهي عن اتباعها والجمع بينهما

211_ الكامل في اتفاق جمهور الصحابة والأئمة أن تارك الصلاة يُقتل وقال الباقون يُحبس ويُضرب ضربا مبرحا حتى يصلي مع بيان اختلافهم في القدر الموجب لذلك من قائل بصلاة واحدة إلى قائل بأربع صلوات مع ذِكر (100) صحابي وإمام منهم

212_ الكامل في اتفاق جمهور الصحابة والأئمة أن لا يُقتل حرٌ بعبد قصاصا وإن قتله عامدا مع في الكامل في اتفاق جمهور الصحابة والأئمة أن لا يُقتل حرٌ بعبد قصاصا وإن قتله عامدا مع بيان في ومالك وابن حنبل مع بيان ضعف من خالفهم

213_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن دية المرأة في القتل الخطأ نصف دية الرجل مع ذِكر (100) صحابي وإمام منهم

214_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن رأس الأمّة المملوكة وثديها وساقها ليس بعورة وليس الحجاب والجلباب عليها بفرض مع ذِكر (60) مثالا من آثارهم وأقوالهم وما تبع ذلك من أقاويل

215_ الكامل في اتفاق جمهور الصحابة والأئمة أن دية الكتابي في القتل الخطأ نصف أو ثلث دية المسلم مع ذِكر (70) صحابي وإمام منهم وبيان ضعف من خالفهم

216_ الكامل في أحاديث ذِكر الله وما ورد في فضله والأمر به والإكثار منه وأحاديث الأدعية والأذكار وما ورد في ألفاظها وفضائلها وأورادها / 6000 حديث

217_ الكامل في أحاديث الدعاء وما ورد في الأمر به والإكثار منه وما ورد في فضله وكيفيته وآدابه وأوقاته / 650 حديث

218_ الكامل في أحاديث التوبة والاستغفار وما ورد في ذلك من أمر وفضل ووعد وما في تركه من نهي وذم ووعيد مع بيان تفاصيل حديث من عيّر أخاه بذنب وحديث أصاب رجل من امرأة قُبلة / 650 حديث

219_ الكامل في أحاديث الكذب وما ورد فيه من نهي وذم ولعن ووعيد مع بيان أن الكذب هو الإخبار بخلاف الواقع ولو بغير ضرر ودخول التمثيل في ذلك / 600 حديث

220_ الكامل في تواتر حديث من سمعتموه ينشد ضالته في المسجد فقولوا لا ردها الله عليك ومن رأيتموه يبيع في المسجد فقولوا لا أربح الله تجارتك من (13) طريقا مختلفا إلى النبي

221_ الكامل في تواتر حديث اللهم املاً بيوتهم وقبورهم نارا لأنهم شغلونها عن صلاة العصر من (11) طريقا مختلفا إلي النبي

222_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث المرأة الساخط عليها زوجها لا تُقبل لها صلاة من (10) عشر طرق عن النبي وذكر (20) عشرين إماما ممن صححوه واحتجوا به

223_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث عند كل ختمة للقرآن دعوة مستجابة من (7) سبع طرق عن النبي

224_ الكامل في الأسانيد مع تفصيل كل إسناد وبيان حاله وحال رواته / الجزء الثاني / مجموع الجزء الأول والثاني (4000) إسناد

225_ الكامل في تواتر حديث أُمِرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله من (35) طريقا مختلفا إلى النبي وذِكر (135) إماما ممن صححوه وبيان اتفاق الأئمة على موافقته للقرآن مع إظهار التساؤلات حول تعصيب الإنكار على الإمام البخاري رغم موافقة جميع الأئمة له

226_ الكامل في تصحيح حديث إذا رأيتم الرجل يعتاد المسجد فاشهدوا له بالإيمان وذِكر (10) أئمة ممن صححوه وبيان تأويله وتعنت من ضعّفوه في حكمهم على الرواة وسوء أدبهم مع الأئمة

227_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث يأتي في آخر الزمان قوم يكون حديثهم في مساجدهم همتهم الدنيا ليس لله فيهم حاجة من خمس طرق عن النبي ومن صححه من الأئمة

228_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث يأتي على الناس زمان ألسنتهم أحلي من العسل وقلوبهم قلوب الذئاب لأبعثنّ عليهم فتنة تدع الحليم فيهم حيرانا من (10) طرق عن النبي وبيان تعنت من ضعّفوه في حكمهم على الأحاديث

229_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث نهي النبي أن يتوضأ الرجل بماء توضأت منه امرأة وذِكر (20) إماما ممن صححوه وبيان اختلاف الأئمة في نَسخه ونقل الإجماع علي جواز وضوء الرجال والنساء بماء توضأ منه رجل 230_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أقل الربا مثل أن ينكح الرجل أمَّه من (16) طريقا عن النبي وبيان التعنت المطلق لمن ضعّفوه مع بيان الدلائل علي عدم تحريم المعاملات البنكية الحديثة وقروضها وعدم دخولها في الربا

231_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إذا عرف الغلام يمينه من شماله فمُروه بالصلاة واضربوه عليها إذا بلغ عشر سنين وذِكر ستين (60) إماما ممن صححوه

232_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث ادفنوا موتاكم وسط قوم صالحين فإن الميت يتأذّي بجار السوء كالأحياء من خمس طرق عن النبي وبيان الأخطاء المنكرة التي وقع فيها من ضعّفوه

233_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث ينادي القبر أنا بيت الوحدة أنا بيت الوحشة أنا بيت الدود من خمس طرق عن النبي وبيان الجهالة التامة لمن ادعوا أنه مكذوب

234_ الكامل في مدح الإمام ابن أبي الدنيا وذِكر (200) كتاب من كتبه وبيان الاختلاف بيني وبينه في طرق جمع الأحاديث النبوية وبيان جواز تسمية الكتب بالكامل

235_ الكامل في أحاديث سبب نزول آية (عبس وتولي) وبيان اتفاق الصحابة والأئمة أن العابس فيها هو النبي مع ذِكر (70) صحابي وإمام منهم وبيان أقوالهم أنها للعتاب / 75 حديث وأثر

236_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث نهي النبي أن يؤكل الطعام سخنا وقال إن الطعام الحار لا بركة فيه من عشر (10) طرق عن النبي وبيان أن ذلك على الاستحباب

237_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث ترّبوا كتبكم فإن ذلك أنجح للحاجة من تسع طرق عن النبي مع بيان تأويله واستحباب الأئمة له وإنكارهم علي من قال أنه متروك أو مكذوب

238_ الكامل في تواتر حديث أنت ومالك لأبيك من (12) طريقا مختلفا إلى النبي وذِكر (50) إماما ممن صححوه واحتجوا به مع بيان تأويله ومعناه

239_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من لم تنهه صلاته عن الفحشاء والمنكر لم تزده من الله إلا بعدا وثبوته عن الصحابة وبيان وجوب ترك تضعيفات الألباني في كل الأحاديث بالكلية

240_ الكامل في أحاديث الاحتضار والموت والكفن وغسل الميت والجنازة والقبور والدفن والتعزية وما ورد في ذلك من أحكام وآداب / 2200 حديث

241_ الكامل في أحاديث النياحة على الميت وما ورد في ذلك من نهي وذم ولعن ووعيد / 160 حديث 242_ الكامل في أحاديث الغيبة والنميمة وما ورد في ذلك من نهي وذم ولعن ووعيد وما في تركها من أمر وفضل ووعد / 370 حديث

243_ الكامل في أحاديث الحياء والستر وعدم المجاهرة بالمعصية وما ورد في ذلك من أمر وفضل ووعد وما ورد في ترك ذلك من نهي وذم ووعيد / 290 حديث

244_ الكامل في أحاديث السلطان ظل الله في الأرض وأحب الناس إلى الله إمام عادل وأبغضهم إليه إمام جائر وحرمة الخروج عليهم بالكلية وما ورد في ذلك من أحاديث / 1000 حديث

245_ الكامل في أحاديث بدأ الإسلام غريبا وسيعود غريبا فطوبي للغرباء وما ورد في ذلك المعني من أحاديث / 160 حديث

246_ الكامل في تواتر حديث بدأ الإسلام غريبا وسيعود غريبا من (25) طريقا مختلفا إلى النبي

247_ الكامل في أحاديث بر الوالدين وصلة الأبناء والإخوة والأقارب والأصحاب والجيران وما ورد في ذلك من فضائل وأحكام وآداب / 4800 حديث

248_ الكامل في أحاديث فضائل التسمية بمحمد وبيان جواز التسمي بمحمد والتكني بأبي القاسم / 50 حديث 249_ الكامل في تواتر حديث لأن يمتلئ جوف أحدكم قَيحا خير له من أن يمتلئ شِعرا من (12) طريقا مختلفا إلى النبي وبيان تأويله

250_ الكامل في أحاديث الأمراض والبلايا والمصائب وما ورد في الصبر عليها من كفارة وفضل ووعد وثواب وعيادة المريض وما ورد فيها من فضائل وآداب / 1400 حديث

251_ الكامل في أحاديث ما قال فيه النبي أنه دواء وشفاء وما قال فيه أنه شفاء من كل داء وبيان أن النبى قالها بالجزم واليقين والعلم وليس بالشك والظن والجهل / 980 حديث

252_ الكامل في أحاديث أفضل ما تداويتم به الحجامة وأمرني جبريل والملائكة بالحجامة وما ورد فيها من أحكام وآداب / 260 حديث

253_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أمرني جبريل والملائكة بالحجامة وقالوا مُر أمتك بالحجامة من (14) طريقا عن النبي وذِكر (15) إماما ممن صححوه واحتجوا به

254_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إن العبد ليتكلم بالكلمة من (16) طريقا عن النبي وبيان شدة اعتداء الألباني علي الرواة والأحاديث والأئمة ووجوب ترك تضعيفاته علي أي حديث بالكلية

255_ الكامل في أحاديث الصيام وشهر رمضان وليلة القدر والسحور والإفطار وما ورد في ذلك من أحكام وآداب ووعد ووعيد / 2000 حديث

256_ الكامل في أحاديث زكاة الفطر وما ورد فيها من أمر وفضل ووعد وبيان جواز إخراجها بالمال وإظهار خطأ من نقل عن الأئمة خلاف ذلك / 50 حديث

257_ الكامل في أحاديث الزكاة والصدقة وما ورد فيها من أمر وفضل ووعد وأحكام وما في تركها من نهي وذم ولعن ووعيد / 2600 حديث

258_ الكامل في أحاديث الحج والعمرة وما ورد في ذلك من أمر وفضل ووعد وأحكام / 2900 حديث

259_ الكامل في أحاديث الأضحية وما ورد فيها من أمر وفضل ووعد وأحكام / 330 حديث

260_ الكامل في أحاديث عذاب القبر وبيان أنه ثبت من رواية ثلاثة وخمسين (53) صحابيا عن النبي / 290 حديث

261_ الكامل في أحاديث نظر المؤمنين إلى وجه الله في الآخرة وبيان أنه ثبت من رواية عشرين (20) صحابيا عن النبي / 75 حديث 262_ الكامل في أحاديث كتابة الصحابة لأقوال النبي وأوامره ونواهيه في حياته وأمر النبي لهم بذلك / 300 حديث

263_ الكامل في أحاديث أوتيت القرآن ومثله معه ومن أطاعني فقد أطاع الله ومن عصاني فقد عصى الله / 350 آية وحديث

264_ الكامل في أحاديث الزواج والنكاح والطلاق والخلع وما ورد في ذلك من أوامر ونواهي وأحكام وآداب / 4200 حديث

265_ الكامل في أحاديث زنا العين واللسان واليد والفرج وما ورد في الزنا من نهي وذم ولعن ووعيد وحدود / 1400 حديث

266_ الكامل في أحاديث غسل الجنابة وما ورد فيه من أمر وفضل وأحكام / 330 حديث

267_ الكامل في أحاديث السيرة النبوية قبل الهجرة إلى المدينة وبيان السؤال الناقص في محادثة النجاشي وهو السؤال عن الناسخ والمنسوخ / 1600 حديث

268_ الكامل في أحاديث الحسد والعين والسحر وما ورد في ذلك من نهي وذم ولعن ووعيد وأحاديث الرقية والتميمة وما ورد في ذلك من أحكام وآداب / 500 حديث

269_ الكامل في اتفاق جمهور الصحابة والأئمة أن دية المجوسي في القتل الخطأ تكون عشرة بالمائة (10 %) فقط من دية المسلم مع ذِكر ستين (60) صحابيا وإماما قالوا بذلك ومنهم عمر وعثمان وعلي ومالك والشافعي وابن حنبل وبيان ضعف من خالفهم

270_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة على جواز زواج الرجل بأربع نساء باشتراط القدرة المالية فقط مع ذِكر (180) صحابيا وإماما منهم وذِكر بعض الصحابة الذين تزوجوا سبعين (70) امرأة ومنهم الحسن بن على

271_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث انتظار الفرج عبادة من تسع (9) طرق عن النبي وذِكر (20) إماما ممن قبِلوه وبيان اعتداء الألباني علي الرواة والأحاديث والأئمة ووجوب ترك تضعيفه لأي حديث بالكلية

272_ الكامل في اختصار علوم الحديث / متن مختصر لقواعد علوم الحديث والرواة والأسانيد في (270) قاعدة في (60) صفحة فقط بعبارات سهلة وكلمات يسيرة

273_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من حالت شفاعته دون حد من حدود الله فقد ضادًّ الله في أمره من سبع طرق عن النبي وبيان أن انتقاء الناس والتفريق في العقوبات بين الحالات المتماثلة يدخل في ذلك

274_ الكامل في أحاديث الجن والشياطين والغِيلان وما ورد فيهم من نعوت وأوصاف / 1100 حديث

275_ الكامل في اتفاق الأئمة الأوائل على ذم أبي حنيفة مع ذِكر ثمانين (80) إماما منهم الشافعي ومالك وابن حنبل والبخاري مع إثبات كذب ما نُقل عن بعضهم من مدحه وبيان النتائج العملية لذلك / 270 أثر

276_ الكامل في أحاديث نزول الله إلى السماء الدنيا في الليل وبيان أنها ثبتت من رواية عشرين (20) صحابيا والكلام عما فيها من معارضة لقوانين علم الفلك

277_ الكامل في أحاديث لا تفكروا في الله وإن قال الشيطان لأحدكم من خلق الله فليستعذ بالله ولينته ونقل الإجماع أن الإيمان بالله يُبني على التسليم القلبي وليس على الجدل العقلي / 100 حديث

278_ الكامل في أحاديث كرسي الله وعرشه وحملة العرش وما ورد في ذلك من نعوت وأوصاف / 350 حديث

279_ الكامل في أحاديث الصحابة الذين ارتكبوا القتل والانتحار والسرقة والزني والسُّكْر في حياة النبي وبيان أن عدد قتلي الحروب بين الصحابة وبعضهم بلغ تسعين ألفا مع الإنكار علي الخاسئين الشامتين في الموتي إن كانوا من غير المسلمين / 380 حديث

280_ الكامل في شهرة حديث تستحل طائفة من أمتي الخمر يسمونها بغير اسمها من تسع (9) طرق مختلفة إلي النبي وذِكر عشرين (20) إماما ممن صححوه وبيان دخول أي كبيرة في مثل ذلك بالقياس

281_ الكامل في أحاديث زواج النبي من زينب بنت جحش بعد تحريم التبني وما ورد في شدة جمالها وإعجاب النبي بها وذِكر أربعين (40) إماما ممن قالوا بذلك / 65 حديث وأثر

282_ الكامل في أحاديث سجود الشكر وما ورد فيه من فضائل وآداب / 15 حديث

283_ الكامل في تواتر حديث الجرس مزمار الشيطان ولا تدخل الملائكة بيتا فيه جرس من (11) طريقا مختلفا إلى النبي وذِكر (40) إماما ممن صححوه واحتجوا به

284_ الكامل في أحاديث من رآني في المنام فقد رآني فإن الشيطان لا يتمثل بي وبيان أن ذلك إذا رآه على صورته الحقيقية وبيان متي تكون رؤية النبي في المنام كذبا ومن الشيطان / 30 حديث

285_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أخوف ما أخاف علي أمتي منافق يجادل بالقرآن من (16) طريقا عن النبي وذِكر عشرين (20) إماما ممن صححوه واحتجوا به

286_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة على جواز أن يضع الرجل يده على ثدي الأمّة المملوكة وبطنها وساقها ومؤخرتها قبل شرائها مع ذِكر خمسين (50) مثالا من آثارهم وأقوالهم

287_ الكامل في تقريب (منتقي ابن الجارود) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث وبيان عدم وجود حديث ضعيف فيه وجواز تسميته ب (صحيح ابن الجارود)

288_ الكامل في اختلاف الأئمة في اسم الصحابي (أبو هريرة) على عشرين (20) قولا واسما وبيان أهمية ذلك حديثيا وتاريخيا والنتائج العملية لذلك من عدم تأثير الأسماء في الأحوال والمرويات

289_ الكامل في تقريب (سنن النسائي) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث وبيان عدم وجود حديث ضعيف فيه وصحة قول الأئمة الذين أطلقوا عليه (صحيح النسائي)

290_ الكامل في إصلاح (سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة للألباني) وتصحيح ما أخطأ وتعنت فيه الألباني وإنقاص عدد أحاديثها من (7000) إلي (2000) حديث فقط ورفع خمسة آلاف (5000) حديث منها إلى الصحيح والحسن

291_ الكامل في تواتر حديث كل أمتي معافي إلا المجاهرين من اثني عشر (12) طريقا مختلفا إلى النبى وذكر ثلاثين (30) إماما ممن صححوه واحتجوا به

292_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث علي بن أبي طالب هو الصِّدِّيق الأكبر من عشر (10) طرق عن النبي ومن صححه وضعفه من الأئمة وإنكارهم علي من قال أنه متروك أو مكذوب

293_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أن النبي قال لبعض الصحابة آخركم موتا في النار من ست (6) طرق عن النبي وبيان أقوال الأئمة في تأويله

294_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة على وجوب إقامة العقوبات والتعزير على المجاهرين بالمعاصي والكبائر وجواز بلوغ التعزير إلى القتل مع ذِكر (160) صحابي وإمام منهم و(300) مثال من آثارهم وأقوالهم

295_ الكامل في أقوال ابن عباس والأئمة في آية (وهمَّ بها) أنه جلس منها مجلس الرجل من امرأته وفكّ السراويل وذِكر (35) إماما منهم وبيان شدة ضعف من خالفهم مع الإنكار علي المنافقين الظانين أنهم أتقي في النساء من نبي الله يوسف

296_ الكامل في أحاديث من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله ومن قاتل في منع حد من حدود الله فهو في سبيل الشيطان وما ورد في ذلك من مدح وذم ووعد ووعيد / 1800 حديث

297_ الكامل في أحاديث العلماء أمناء الرسل ما لم يخالطوا السلطان ويدخلوا في الدنيا فإذا فعلوا ذلك فاحذروهم واتهموهم علي دينكم وهم شر الخلق عند الله وما ورد في ذلك المعني من أحاديث / 300 حديث

298_ الكامل في أحاديث الذهب والحرير حرام علي الرجال وحلال للنساء ما لم يتبرجن به وما ورد في ذلك من نهي وذم ولعن ووعيد / 170 حديث

299_ الكامل في أحاديث من جاهر بمعصية فعمل بها أناس فعليه مثل أوزارهم جميعا لا ينقص ذلك من أوزارهم شيئا / 90 حديث

300_ الكامل في أحاديث إن المعصية إذا خفيت لم تضر إلا صاحبها وإذا ظهرت فلم تُغيَّر ضرت العامة والخاصة وما ورد في ذلك المعني من أحاديث / 400 حديث

301_ الكامل في أحاديث إن الناس إذا رأوا منكرا فلم يغيروه لم يستجب الله دعاءهم وبيان أنها ثبتت عن أربعة عشر (14) صحابيا / 20 حديث

302_ الكامل في أحاديث العقيقة وما ورد فيها من استحباب وفضائل وآداب / 45 حديث

303_ الكامل في أحاديث من اكتسب مالا من حرام فهو زاده إلى النار وإن حج أو تصدق به لم يقبله الله منه مع بيان اتفاق الأئمة على وجوب إخراج المال الحرام على سبيل التوبة / 100 حديث

304_ الكامل في أحاديث إن الله يغضب إذا مُدح الفاسق ولا تقوم الساعة حتى ينتشر الفسق والفحش ويكون المنافقون أعلاما وسادة وما ورد في ذلك المعنى من أحاديث / 1350 حديث

305_ الكامل في إثبات عدم تهنئة النبي لأحد من اليهود والنصاري والمشركين بأعيادهم وعدم ورود حديث أو أثر بذلك عن النبي أو الصحابة أو الأئمة ولو من طريق مكذوب وبيان دلالة ذلك

306_ الكامل في أحاديث استشهد رجل في سبيل الله فقال النبي كلا إني رأيته في النار في عباءة سرقها وما في ذلك المعني من أحاديث في عدم تكفير الشهادة لبعض الكبائر / 40 حديث

307_ الكامل في أحاديث أوثق الأعمال الحب والبغض في الله والموالاة والمعاداة في الله وما ورد في ذلك المعني من أحاديث ومدح وذم ووعد ووعيد / 160 حديث

308_ الكامل في أحاديث الأمر بالوضوء لمن أكل أكلا مطبوخا وبيان اختلاف الصحابة والأئمة في نَسخه / 80 حديث

309_ الكامل في إثبات كذب حديث وجود بيوت الرايات الحُمر للزنا في المدينة في عهد النبي وبيان أن من آمن بذلك فقد اتهم النبي بارتكاب الكبائر واستحلال المحرمات 310_ الكامل في أحاديث أن الصلاة والصيام والفرائض وفضائل الأعمال لا تكفّر الكبائر وإنما تكفر الصغائر فقط / 80 حديث

311_ الكامل في أحاديث إياكم واللون الأحمر فإنه زينة الشيطان وما ورد في ذلك المعني من أحاديث في النهي عن الملابس الحمراء / 20 حديث

312_ الكامل في تواتر حديث أمر النبي النساء بالخِمار والواسع من الثياب من ثمانية وأربعين (48) طريقا مختلفا إلى النبي وبيان كذب ما نقل عن بعض الأئمة خلاف ذلك

313_ الكامل في تواتر حديث لعن الله المتبرجات من النساء من ستة وأربعين (46) طريقا مختلفا إلى النبي وبيان كذب ما نقل عن بعض الأئمة خلاف ذلك

314_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن النبي دخل بعائشة وعمرها تسع سنوات وذِكر (130) إماما منهم وبيان أن مخالِف ذلك متهم لأئمة الحديث والتاريخ والفقه كلهم مع بيان اختلافهم في وجوب غسل الجنابة على من يقع عليها الجِماع ولم تبلغ بعد

315_ الكامل في تواتر حديث اهتز عرش الرحمن لموت سعد بن معاذ من أربعة عشر (14) طريقا مختلفا إلى النبي وبيان اختلاف الأئمة في تأويله

الكامل في أحاديث من لعب بالنرد فقد عصي الله ورسوله وما ورد في اللعب بالنرد من نهي	_316
عيد / 20 حديث	وذم وو

سلسلة الكامل/ كتاب رقم 317/ الكامل في أسانير و صحيح حريث لا يقبل الله صلوة امرأة إلا بخمار وجلباب من عشر (10) طرق عن النبي وبيان اتفاق الصحابة والأنمة علي فل مع فِ كر تسعين (90) صحابيا وإماما منحم لمؤلفه و / عامر أحمد الحسيني .. الكتاب مجاني